أكاديمية دراسات اللاجئين- لندن
دبلوم دراسات اللاجئين
٢٠١١-٢٠١٢

الحكم الشرعي

لحق العودة والتعويض عنه

بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات دبلوم دراسات اللاجئين

إعداد: أسامة سعيدان و إيمان الأحمد

الرقم الجامعي: ٧٣٠٢٧٠ و ٨١٠٢٦٨

إشراف: د. زياد كامل اللالا

| برنامج دبلوم دراسات اللاجئين
| رقـــم الدفـــعـــة: ٢
| تاريـخ الإعـــداد: ٢٠١٢/٣/١٤م
| عدد الصفحات: ٤٢

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فهذه حلقة البحث أعددناها استكمالاً لمتطلبات الحصول على شهادة الدبلوم في أكاديمية دراسات اللاجئين.

سبب اختيار الموضوع: إن موضوع اللاجئين ومشكلة حق العودة من الأمور الهامة في عصرنا الحالي؛ كونها تمس بشكل مباشر ملايين الناس، وتمس بشكل غير مباشر مئات الملايين، وإن هذا الموضوع يحتاج بحثاً من الناحية الدينية والسياسية والاجتماعية...وغيرها، وبما أني من طلاب العلم الشرعي فقد قررت البحث في هذا الموضوع من الزاوية الشرعية له.

أهمية البحث: هذا البحث له أهمية كبرى، **أولاً**: لأنه يمس مئات الملايين من البشر بشكل مباشر وغير مباشر كما سبق. **ثانياً**: لأن الغالبية العظمى من هؤلاء مسلمون يهتمون بالناحية الشرعية أكثر بكثير من اهتمامهم بسائر النواحي المتعلقة بالموضوع. **ثالثاً**: لا يوجد إلى الآن أي كتاب أو دراسة تتناول الحكم الشرعي لحق العودة بشكل علمي منهجي، وهذا ما أكّده الدكتور نواف تكروري المتخصص بالأحكام الشرعية المتعلقة بالقضية الفلسطينية، وهذا ما أكّده أيضاً الدكتور إبراهيم مهنا في محاضرته في الأكاديمية بعنوان (التأصيل الشرعي لحق العودة)، وهذا ما لمسته بنفسي من خلال عملي لعدة سنوات في الموقع الإلكتروني لهيئة علماء فلسطين في الخارج، حيث إني بحثت عن كتاب أو كتيب أو جزءٍ متكامل من كتابٍ فلم أجد إلاّ قليلاً من المحاضرات أو البيانات أو الخطب التي تتحدث عن هذا الموضوع، وكان أوسع ما وجدته وأقرب إلى المنهج العلمي التأصيلي هو المحاضرة التي ألقاها علينا الدكتور إبراهيم مهنا بعنوان (التأصيل الشرعي لحق العودة)، ثم إني سألت من أتكلم معهم من علماء العالم الإسلامي، فكان جواب الجميع: (لا نعلم بوجود كتاب أو بحث علمي متكامل في هذا الموضوع).

لهذه الأسباب وغيرها تأتي أهمية هذا البحث، ومن هنا فإني أدعو وأرجو القائمين على أكاديمية دراسات اللاجئين أن يتبنّوا نشر حلقة البحث هذه في المواقع الإلكترونية الإسلامية، وأن يعرضوها على علماء الأمة الإسلامية فإن أقرّوها وأيّدوها أن تتم طباعتها وتوزيعها.

الدراسات السابقة في الموضوع: كما سبق فإني لا أعلم بوجود أي كتاب أو دراسة علمية متكاملة تتناول الحكم الشرعي لحق العودة، وكل ما وجدته هو عبارة عن محاضرات أو خطب أو كلمات تتناول الموضوع بشكل وعظي عاطفي أكثر منها علمي تأصيلي، ولا أستثني من هذا الكلام إلاّ ثلاثة أمور:

الأول: بيانات وتصريحات من علماء الأمة أو من الهيئات العلمية الشرعية تتناول حق العودة بعدة جمل، ليس فيها تفصيل في الحكم ولا استقصاء للأدلة، وكلها مجمعة على وجوب العودة إلى فلسطين وحرمة أخذ التعويض عن العودة، وسأعرض بعضها في بحثي هذا.

الثاني: نشاط ملموس للدكتور نواف تكروري في بيان الحكم الشرعي لحق العودة، حيث ألقى عدة محاضرات عامة وخاصة وأجرى عدة لقاءات في وسائل الإعلام المقروءة والسمعية والفضائيات مخصصة للكلام عن هذا الموضوع، ولكنها كلها تتسم بسمة الكلام الوعظي الموجه لعامة الناس لحثهم

على التمسك بحق العودة ورفض التعويض بدله، وقليلاً ما كانت تتناول الموضوع بشكله التأصيلي مع مناقشة الأدلة، وسأسرد أدلته ضمن بحثي هذا.

الثالث: تناول الدكتور إبراهيم مهنا الموضوع في محاضرته (التأصيل الشرعي لحق العودة) بشكل علمي منهجي تأصيلي لمدة ثلاث ساعات متواصلة في أكاديمية دراسات اللاجئين، وتخلل المحاضرة أسئلة ومداخلات علمية جادة تنم عن اهتمام كبير لدى المحاضر والطلاب بهذا الموضوع، وكان الأصل أن تكون هذه المحاضرة كافية ووافية، ولكني أختلف مع أستاذنا الكريم بأنه ذكر أن حكم حق العودة الوجوب، ثم دلّل على الوجوب بأدلة كثيرة، أمّا أنا فأرى أن حكم حق العودة تشمله الأحكام الشرعية كلها، فقد يكون واجباً _وهذه أكثر حالاته_ وقد يكون مسنوناً أو مكروهاً أو محرَّماً.

كما أن هذا البحث يزيد بأنه جمع فتاوى ثلة كريمة من علماء الأمة، وتكلم عن الحكم الشرعي لأخذ التعويض عن حق العودة.

صعوبات الموضوع: تكمن صعوبات الموضوع في البحث الشاق عن كتابات وكلمات من سبقني للحديث في هذا الموضوع، كما أنني عانيت من صعوبة التواصل مع السادة العلماء المعاصرين بسبب أشغالهم وخاصة في العام المنصرم عام الربيع العربي.

وأحيط القارئ الكريم علماً بأنني راسلت بالإميل أو اتصلت هاتفياً بكثير جداً من الهيئات العلمية الإسلامية والشخصيات البارزة من العلماء المعاصرين، ولكن للأسف الغالبية العظمى منهم لم يردوا أصلاً على سؤالي، وقليل منهم ردّ بالاعتذار عن الإجابة بسبب الأشغال الكثيرة، وأقل القليل من أجاب على الأسئلة، وللعلم أيضاً فإن هذه المحاولات استمرت لقرابة ٦ أشهر، وهذه بعض أسماء الهيئات والسادة العلماء الذين لم يجيبوا على أسئلتي: هيئة علماء فلسطين في الخارج، الحركة الإسلامية في أراضي ٤٨، الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، معهد الفتح الإسلامي بدمشق، الدكتور عبد الغني التميمي، الدكتور صلاح الدين سلطان، الدكتور إبراهيم مهنا، الدكتور محمد عثمان شبير، الدكتور منذر زيتون، الدكتور تيسير الفتياني، الدكتور عبد الله سليمان المشوخي، الدكتور محمد أحمد الجمل، الدكتور محمد كاظم صوالحة، الدكتور محمد محمد نصر، الدكتور أحمد محمد الدغشي، الدكتور محمد الحسن الددو، الشيخ محمود أبو عطا، الشيخ نضال آله رشي، ....إلخ

ولئن تعرضت للذين لم يجيبوني فإنه لن يفوتني أن أشكر من سارع للإجابة مع الاهتمام الواضح، وهما عالمان فاضلان: الدكتور وهبة الزحيلي والدكتور أحمد نوفل، فجزاهما الله خيراً كثيراً.

هذا وقد شغلني كثيراً اعتماد صيغة أسئلة تتعلق بحق العودة للفلسطينيين بحيث تكون جامعة مانعة واضحة، وأظن أن الله قد وفقني لصيغة ممتازة في هذا الباب والله أعلم[1].

ملخص البحث: يمكن أن نلخص الجواب عن حكم العودة بأنه واجب عند الاستطاعة وانتفاء الأضرار المعتبرة شرعاً.

[1] هذه الصيغة ستأتي قريباً في الفصل الثاني.

وأن حكم التعويض عن حق العودة هو الحرمة، ولكن يجوز أخذ تعويض عن الأضرار النفسية والمعنوية والمادية من منع حق العودة طيلة سنوات الاحتلال.

الفصل الأول:

تعريف حق العودة في حلقة البحث هذه

معنى (حق العودة) (والتعويض عنه) في هذه الرسالة: (حق العودة) هو حق عودة من كان يسكن فلسطين من الفلسطينيين وغيرهم[٢] إلى أرضهم ووطنهم[٣] الذي أُخرِجوا منه أو خَرجوا[٤] منذ ما قبل الاحتلال الصهيوني لفلسطين[٥] حتى تحريرها[٦].

[٢] الإسلام والمسلمون يعتبرون أن الأرض لله، ولا عبرة للحدود الوهمية التي اصطنعها أعداؤنا ثم حافظ عليها من جاء بعدهم من حكام العرب.

[٣] هذه الزيادة كي يشمل التعريف الفقير الذي لا يملك بيتاً ولا أرضاً في فلسطين ولكنه كان مقيماً فيها.

[٤] هذه الزيادة كي يشمل التعريف حتى القلة القليلة التي خرجت بدون أي ضغط مادي أو معنوي عليها، بل طمعاً في مالٍ أو جنسية أو نحوها، فحتى هؤلاء يبقى لهم حق العودة متى شاؤوا أو شاء أبناؤهم.

[٥] فالأمر لا يتعلق بالاحتلال الصهيوني فقط، بل حق العودة حقٌّ لكل من كان يسكن هذه الأرض المباركة.

[٦] أما بعد تحريرها فيعود الحكم الشرعي إلى أصله، وهو إباحة الهجرة منها والعودة إليها، مع سائر الأحكام الفقهية المتعلقة بالسفر والعودة مثلها مثل أي وطن إسلامي آخر.

الفصل الثاني:

آراء العلماء المعاصرين حول حق العودة

لقد قمت بدراسة جميع الفتاوى والبيانات وغيرها المتعلقة بالحكم الشرعي لحق العودة، ثم وضعت مجموعة من الأسئلة تلخص بوضوح كافة النقاط التي ينبغي السؤال عنها، وإليكم الأسئلة:

- **سؤال:** ما الحكم الشرعي لحق العودة هل هو واجب شرعاً، أم مباح يمكن للفلسطيني أن يتنازل عنه، وهل الصيغة التالية للحكم الشرعي صحيحة بالكامل أم ثمة تعديلات عليها أو ثمة صيغة أفضل منها: (حكم العودة واجب عند الاستطاعة وانتفاء الأضرار المعتبرة شرعاً)؟

الجواب:

- **سؤال:** هل حق العودة من الأمور الخاصة بالمسلم يحق له التصرف فيه كيفما يشاء أم إنه حق عام للأمة لا يجوز للفرد التصرف فيه بشكل فردي؟

الجواب:

- **سؤال:** هل يملك أحد سواء كان فرداً أم مجموعة أم دولة إسقاط حق العودة شرعاً؟ وما الحكم لو أن سلطة ما وقعت تنازلاً عن هذا الحق؟ وفي حال إعلان أغلب الفلسطينيين عن إسقاطهم حق العودة فهل يلزم هذا بقية الفلسطينيين أم يبقى لكل شخص حقه المستقل شرعاً؟ وفي حال تنازل جميع الفلسطينيين عن حقهم في العودة فهل يلزم شرعاً سقوط هذا الحق عن ذريتهم؟

الجواب:

- **سؤال:** الفلسطينيون منهم من هُجِّر من أرضه إلى أرض أخرى داخل فلسطين ومنهم من هجِّر إلى الدول العربية ومنهم من هجر إلى الدول الإسلامية ومنهم من هجر إلى الدول الأجنبية، هل حكم العودة واحد بحق الجميع؟

الجواب:

- **سؤال:** هل يسقط شرعاً حق العودة بموت المُهجَّر أم ينتقل حقه إلى ورثته ثم ورثة ورثته وهكذا؟

الجواب:

- **سؤال:** هل يسقط شرعاً حق العودة في حال التجنّس بجنسية دولةٍ ما؟

الجواب:

- **سؤال:** هل يجوز شرعاً أخذ تعويض عن حق العودة مقابل التنازل عنه رسمياً؟ وفي حال أخذ التعويض والتوقيع على التنازل عن حق العودة هل يجوز شرعاً بعد هذا أن ينقض عهده ويعاود المطالبة بالعودة؟ وهل يجوز شرعاً لورثة المتنازل عن حق العودة أن يطالبوا بالعودة؟

الجواب:

- **سؤال:** هل يجوز شرعاً للفلسطينيين أن يطالبوا بالتعويض المادي عن الأضرار النفسية والمعنوية والمادية التي أصابتهم بسبب الاحتلال الصهيوني مع الاحتفاظ بحق العودة؟

الجواب:

- **سؤال:** ما المطلوب شرعاً من المسلمين غير الفلسطينيين فيما يتعلق بحق عودة الفلسطينيين؟

الجواب:

- **سؤال:** هل يحق شرعاً لغير الفلسطينيين المطالبة بالهجرة إلى فلسطين والعيش فيها؟

الجواب:

هذه هي صيغة الأسئلة التي أرسلتها للهيئات العلمية والسادة العلماء، والآن أعرض أجوبتهم كما هي، لأن صيغة وطريقة الجواب تختلف من عالم لآخر، ولكل عالم أسلوبه، وقد رأيت أن في المحافظة على صيغة الجواب نفسها فائدةً كبيرة، وإليكم الآن الأجوبة:

أولاً: جواب[٧] أ. د. أحمد نوفل[٨]:

- **سؤال:** ما الحكم الشرعي لحق العودة هل هو واجب شرعاً أم مباح يمكن للفلسطيني أن يتنازل عنه؟

الجواب: واجبٌ أن تعود فلسطين إلى حوزة الإسلام، وواجب أن يمكَّن كل مسلم وعربي فيها أن يعود إليها، وأن يخرج منها الغازون المحتلون المستعمرون، وهذا نص القرآن: {وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ} [البقرة:١٩١].. ولا يجوز التنازل عن الحق، وبعد أن يمكَّن الفلسطيني من حقّه هو بعد ذلك يختار ما يشاء. أرأيت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فتح مكة اختار البقاء في المدينة بعد أن تمكن من حق العودة!

- **سؤال:** هل حق العودة من الأمور الخاصة بالمسلم يحق له التصرف فيه كيفما يشاء أم إنه حق عام للأمة لا يجوز للفرد التصرف فيه بشكل فردي؟ وهل يملك أحد سواء كان فرداً أم مجموعة أم دولة إسقاط حق العودة شرعاً؟ وما الحكم لو أن سلطة ما وقعت تنازلاً عن هذا الحق؟ وفي حال إعلان أغلب الفلسطينيين عن إسقاطهم حق العودة فهل يلزم هذا بقية الفلسطينيين أم يبقى لكل شخص حقه المستقل شرعاً؟ وفي حال تنازل جميع الفلسطينيين عن حقهم في العودة فهل يلزم شرعاً سقوط هذا الحق عن ذريتهم؟

الجواب: هذا كله حديث عن الحق الشخصي، أما حق الأمة فأعظم وأهم وأوجب، فيجب على الأمة كلها أن تحفظ حقها كله كاملاً ولا تتنازل عنه تحت أي ظرف وإلاّ فإنه معصية الله ورسوله والتفريطُ والتضييع، وإن كان جيلٌ عجز عن استرداد الحق فلا يحق له أن يصادر حق الأجيال القادمة في استعادة الحق.. قُلْ: عجزت، وتنحّ جانباً، فلست أنت ولا أحدٌ من الخلق نهايةَ التاريخ حتى يتنازل عن حق الأمة.

وبالتالي فإنه لا يحق لأحد فرداً أو مجموعة أو تنظيماً أو نظاماً أو زعيماً تاريخيّاً –كما يزعمون– أو غير تاريخي أن يتنازل عما ليس له، وإلاّ فهو (بلفور) آخر خائن لله وللرسول وللأمة، مفرط مضيع للحق.. ولو فعل ذلك أحد أيّاً كان ففعله باطل ولا يُلزم الأمة ولا يترتب عليه شيء.

وهل عدونا أكثر تمسكاً بباطله منا؟! أرأيت كيف قتلوا رابين بدعوى التنازل والتفريط؟!

- **سؤال:** الفلسطينيون منهم من هُجِّر من أرضه إلى أرض أخرى داخل فلسطين ومنهم من هجِّر إلى الدول العربية ومنهم من هجر إلى الدول الإسلامية ومنهم من هجر إلى الدول الأجنبية، هل حكم العودة واحد بحق الجميع؟ وهل يسقط شرعاً حق العودة بموت المُهجَّر أم ينتقل حقه إلى ورثته ثم ورثة ورثته وهكذا؟

الجواب: هذا الحق ثابت للفلسطيني أيّاً كان مهاجره إلى أوروبا أو أستراليا أو الدول العربية! فالحق لا يتعلق بمكان ارتحال صاحب الحق ولا ببقائه حيّاً، فهو حق يورث لذريته.

- **سؤال:** هل يسقط شرعاً حق العودة في حال التجنّس بجنسية دولةٍ ما؟

الجواب: لا يسقط حق العودة بالتجنس بأي جنسية، وهل سقط حق العودة بزعمهم عن اليهودي الروسي الذي لم ير فلسطين قط؟! لماذا نحن المطلوب منا التفريط؟! أمن أجل دعوى أننا ضعفاء؟! ألا فليعلم أن هذا الضعف مفتعل يفتعله المفرطون حتى يبرروا تفريطهم.

---

[٧] راسلته عبر الإميل والهاتف.

[٨] أستاذ التفسير في الجامعة الأردنية، أحد علماء الأردن المشهورين.

- **سؤال:** هل يجوز شرعاً أخذ تعويض عن حق العودة مقابل التنازل عنه رسمياً؟ وفي حال أخذ التعويض والتوقيع على التنازل عن حق العودة هل يجوز شرعاً بعد هذا أن ينقض عهده ويعاود المطالبة بالعودة؟ وهل يجوز شرعاً لورثة المتنازل عن حق العودة أن يطالبوا بالعودة؟

الجواب: يجب أن نطالب بتعويض عما لحقنا من قتل وعذاب نفسي في الهجرة ومرض واغتراب، وتعطل مصالح، وهذا شيء، وثبات حقنا في وطننا الذي لا نبيع ذرة تراب منه بذهب الأرض، هذا شيء وذاك شيء آخر.

أرأيت إلى المجرمين من أعدائنا يطالبون الدول العربية التي أمدت "إسرائيل" بالطاقة البشرية ليدعموا مقامها، ومع هذا، فإنهم يطالبونها بتعويض عن ممتلكاتهم فيها، فتأمل**!!**

- **سؤال:** هل يجوز شرعاً للفلسطينيين أن يطالبوا بالتعويض المادي عن تهجيرهم مع الاحتفاظ بحق العودة؟

الجواب: لا يحق ولا يجوز قطعاً أخذ تعويض عن حق العودة.

- **سؤال:** هل يحق شرعاً لغير الفلسطينيين المطالبة بالهجرة إلى فلسطين والعيش فيها؟

الجواب: غير الفلسطيني إن أحب أن يقيم في فلسطين فهذه أرض الإسلام، ألم يُقِم فيها الغزالي رحمه الله؟ ألم يحررها صلاح الدين الكردي؟ أما قاتلَ فيها المجاهدون من الأردن ومصر وسوريا والعراق واليمن؟**!** وحيُّ المغاربة الذي كان أوّل ما هدم بعد احتلال القدس شاهد على ما نقول.

- **سؤال:** ما المطلوب شرعاً من المسلمين غير الفلسطينيين فيما يتعلق بحق عودة الفلسطينيين؟

الجواب: على كل مسلم أن يدعم حق عودة شعب فلسطين، فهذه الأرض مسرى محمد صلى الله عليه وسلم، ومحمد نبي كل المسلمين، وأرضه أرض كل المسلمين.

والله الموفق.

ثانياً: جواب[٩] الدكتور وهبة الزحيلي[١٠]:

- **سؤال**: ما الحكم الشرعي لحق العودة هل هو واجب شرعاً أم مباح يمكن للفلسطيني أن يتنازل عنه؟

الجواب: حق العودة إلى فلسطين ليس مجرد حق، وإنما هو واجب عند الاستطاعة، ولا يحل شرعاً لفلسطيني أن يتنازل عنه بحال من الأحوال، لأن فلسطين وطن جميع الفلسطينيين، وليس للمحتلين الغاصبين أي حق في فلسطين، لأن الفقهاء المعتمدين قرروا أن العدو إذا احتلوا بلداً إسلامياً فلا نقره على احتلاله ويجب العمل على طرده مهما طال زمن الغصب والاحتلال، ودليل ذلك وجوب الجهاد على الأمة الإسلامية لاسترداد الحق السليب.

- **سؤال**: هل حق العودة من الأمور الخاصة بالمسلم يحق له التصرف فيه كيفما يشاء أم إنه حق عام للأمة لا يجوز للفرد التصرف فيه بشكل فردي؟

الجواب: حق العودة ليس حقاً خاصاً بالمسلم فلا يجوز له التصرف به كيفما يشاء، وإنما هو حق للأمة الإسلامية، فلا يصح المعاوضة عنه أو التصرف فيه.

- **سؤال**: هل يملك أحد سواء كان فرداً أم مجموعة أم دولة إسقاط حق العودة شرعاً؟ وما الحكم لو أن سلطة ما وقّعت تنازلاً عن هذا الحق؟ وفي حال إعلان أغلب الفلسطينيين عن إسقاطهم حق العودة فهل يلزم هذا بقية الفلسطينيين أم يبقى لكل شخص حقه المستقل شرعاً؟ وفي حال تنازل جميع الفلسطينيين عن حقهم في العودة فهل يلزم شرعاً سقوط هذا الحق عن ذريتهم؟

الجواب: لا يملك أحد سواء كان فرداً عادياً أم حزباً أم قائداً إسقاط حق العودة لفلسطين، وإذا تم هذا فالحكم باطل والتصرف مردود عليه، ولا يلزم منه الإقرار به أو إبراء العدو الإسرائيلي من هذا الحق، ولكل مسلم حق البقاء على حقه هو وذريته مهما طال الأمد، ولا يسقط هذا الحق بالتقادم أو مضي المدة، لأن جميع الحقوق الخاصة والعامة لا تسقط بالتقادم، ولا يجوز المعاوضة عن هذا الحق، وإنما المعاوضة عن الضرر والطرد غير المشروع، الذي لحق بأهل فلسطين وهم العرب من قديم التاريخ.

ولا فرق في مكان الهجرة إلى أي بلد عربي أو إسلامي أو أجنبي، فكل ذلك إجراء أو تدبير مؤقت، وعلى الجميع في أي مكان في العالم التمسك بحق العودة إلى ديارهم في شرع الله ودينه، بل في الأنظمة الدولية التي لا تقر الاحتلال، والإقرار بالواقع هو منطق المصالح الاستعمارية للدول الكبرى في المنطقة.

- **سؤال**: الفلسطينيون منهم من هُجِّر من أرضه إلى أرض أخرى داخل فلسطين ومنهم من هجِّر إلى الدول العربية ومنهم من هجر إلى الدول الإسلامية ومنهم من هجر إلى الدول الأجنبية، هل حكم العودة واحد بحق الجميع؟

الجواب: لا يسقط شرعاً حق العودة بموت المهجر، وإنما هو حق موروث ينتقل إلى الورثة مهما طال الزمن، لأن الحق خالد وأبدي.

- **سؤال**: هل يسقط شرعاً حق العودة بموت المُهجَّر أم ينتقل حقه إلى ورثته ثم ورثة ورثته وهكذا؟

---

[٩] راسلته عبر الإميل الشخصي.

[١٠] أستاذ في جامعة دمشق، أحد علماء دمشق المشهورين.

الجواب: لا يسقط أيضاً حق العودة في حال التجنس بجنسية دولة أخرى، فهذا إجراء مؤقت، وازدواج الجنسية معترف به عند أغلب الدول.

- **سؤال**: هل يسقط شرعاً حق العودة في حال التجنّس بجنسية دولةٍ ما؟

الجواب: لا يجوز شرعاً المعاوضة عن الوطن مقابل التنازل عنه رسمياً أم شخصياً، لأن المواطن حقه في وطنه الأصلي، ويجوز في أي وقت نقض العهد والمطالبة بالعودة، وكذلك للورثة حق العودة وإن تنازل عن المواطنة مورث مخطئ أو مقصر أو آثم، وإنما حق التعويض هو فقط عن مجرد الضرر اللاحق بالمهجر أو المبعد في فترة الظلم أو الضعف.

- **سؤال**: هل يجوز شرعاً أخذ تعويض عن حق العودة مقابل التنازل عنه رسمياً؟ وفي حال أخذ التعويض والتوقيع على التنازل عن حق العودة هل يجوز شرعاً بعد هذا أن ينقض عهده ويعاود المطالبة بالعودة؟ وهل يجوز شرعاً لورثة المتنازل عن حق العودة أن يطالبوا بالعودة؟

الجواب: لكل أهل فلسطين المبعدين حق المطالبة بالتعويض المادي عن تهجيرهم، للضرر الذي لحق بهم فقط، مع الإصرار على حق الاحتفاظ بحق العودة في أي وقت ممكن في المستقبل، لأن هذا التنازل عن الحق الأصلي خيانة وتفريط بأصل الحق.

- **سؤال**: هل يجوز شرعاً للفلسطينيين أن يطالبوا بالتعويض المادي عن تهجيرهم مع الاحتفاظ بحق العودة؟

الجواب: المطلوب شرعاً من المسلمين غير الفلسطينيين، مد يد العون لأهل فلسطين لاستعادة حق العودة الكامل عند الإمكان.

- **سؤال**: ما المطلوب شرعاً من المسلمين غير الفلسطينيين فيما يتعلق بحق عودة الفلسطينيين؟

الجواب: لا يحق لغير الفلسطينيين الهجرة إلى فلسطين والعيش فيها إلا بموافقة حكام فلسطين المسلمين المعترف بهم، والثابت لهم هذا الحق الأصيل والعريق من زمن قديم.

ثالثاً: فتوى[١١] الشيخ عكرمة سعيد صبري[١٢]:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

إن أخذ التعويض عن الأرض الفلسطينية المباركة كبيعها سواء بسواء، فلا يجوز شرعاً أخذ التعويض من العدو عن الممتلكات من الأراضي والبيوت والحوانيت (الدكاكين)؛ لأن الأرض الفلسطينية هي أرض وقفية مباركة مقدسة، فمن يأخذ التعويض عن الأرض يُعد خارجاً عن جماعة المسلمين وتاركاً للدين ويجب مقاطعته، ولا يجوز حين وفاته تغسيله ولا تكفينه ولا الصلاة عليه ولا دفنه في مقابر المسلمين شأنه شأن البائع.

أما عبارة (حق العودة والتعويض معاً) فهي جائزة شرعاً، أي: إن اللاجئ الذي هجّر من بلاده له الحق في العودة إلى دياره كما له الحق أيضاً في المطالبة بالتعويض عن التشرد وعن الأضرار والمعاناة والخسائر التي لحقت به وبأولاده وأحفاده.

فالفرق شاسع بين التعويض عن الأرض وبين التعويض عن الأضرار والمعاناة.

في حين أن عبارة (حق العودة أو التعويض) على التخيير غير جائزة شرعاً؛ لأن المحظور قائم فيها، حيث إن التعويض عن الأرض محرم شرعاً، بل يُعد كبيرة من الكبائر.

أما الذي لا يرغب في العودة إلى بلده فليس له الحق بأخذ التعويض عن الممتلكات مطلقاً مهما كانت الأسباب ومهما كانت المبررات. إزاء ذلك يمكنه أن يوكل شخصاً أميناً بإدارة ممتلكاته أو أن يوقفها أو أن يتبرع بها إلى جهة خيرية أمينة وإلى منفعة عامة.

مؤكدين أن العودة حق مقدس وواجب شرعي، ولن يسقط مهما طال الزمان وتوالت الأجيال، وستبقى أرض فلسطين لأهلها ولجميع المسلمين إلى ما شاء الله وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

وبهذا أفتي، والله تعالى أعلم. والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ..

حرر بتاريخ ٢٠ ربيع ثاني ١٤٢١هـ- الموافق ٢٢ تموز ٢٠٠٠م.

---

١١ http://www.palscholars.com/ar/articleDetails.php?articleId=3075&page=2&Next=1&type=2&classId=2

١٢ المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية.

رابعاً: فتوى هيئة علماء فلسطين في الخارج

كما ذكرت في المقدمة فإن الهيئة لم تجب على أسئلتي المتعلقة بحكم العودة، على الرغم من أنني راسلت الهيئة بشكل رسمي عبر موقعها الرسمي، كما أرسلت الأسئلة إلى أعضاء لجنة الفتوى فيها وغيرهم إلّا أنه إلى الآن لم يأتي أي رد رسمي منهم، ولكن عند قراءتي للنشرة التعريفية[١٣] الصادرة عن الهيئة حين تأسيسها وجدت الإجابة عن السؤال بشكل واضح، لذلك أورد كلامهم كما هو:

حق اللاجئين والمهجرين الفلسطينيين في العودة والتعويض:

إن حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم وأوطانهم حق شرعي وطبيعي وسياسي وقانوني، وهو حق أساسي من الحقوق الفردية والجماعية للإنسان كفلته الشرائع السماوية، وأكده الميثاق العالمي لحقوق الإنسان، والميثاق العالمي للحقوق المدنية والسياسية، والميثاق الدولي لإزالة كل أشكال التمييز، والعديد من القرارات الدولية التي أكدت على حق اللاجئين الفلسطينيين بالعودة والتعويض كحقين متلازمين.

وإن حق اللاجئين في العودة إلى ديارهم حق وواجب غير قابل للتصرف، ولا يسقط بمرور الزمن، وهو حق نابع من حرمة الملكية التي لا تزول بالاحتلال، وهو كذلك حق شخصي في أصله، لا تجوز فيه النيابة أو التمثيل أو التنازل عنه لأي سبب في أي اتفاقية أو معاهدة من أي جهة سواء كانت فلسطينية أم غيرها، كما أنه لا ينتقض ولا يتأثر بإقامة دولة فلسطينية.

وإن الكيان الصهيوني - وكل من يسانده من دول كبرى وإقليمية - هم المسؤولون مسؤولية كاملة قانونياً وسياسياً وأخلاقياً عن كل جرائم الاحتلال بما فيها مشكلة اللاجئين الفلسطينيين بكل ما يترتب على ذلك من آثار وتداعيات.

وإن محاولات بعض الدول لتوطين اللاجئين والنازحين في أماكن وجودهم أو في بلدان أخرى محرمة شرعاً، وهي محاولات صهيونية إحلالية لإنكار حق الشعب الفلسطيني في العودة، وباعثها إعفاء دولة العدو من المسؤولية القانونية والتاريخية والأخلاقية عن هذه المأساة.

إن حق التعويض لا يجوز أن يكون بديلاً عن حق العودة، وإنما هو حق مضاف لعودة اللاجئين إلى أرضهم التي أخرجوا منها، فالتعويض عن حق العودة يعد بيعاً لأرض فلسطين، وهو محرم شرعاً وخيانة لأهل فلسطين.

[١٣] نشرة تعريفية وزعتها الهيئة في المؤتمر التأسيسي الأول لها في بيروت بتاريخ ٢٠٠٩/٢/٢٠م، ص١٧-١٨

خامساً: فتوى[١٤] الدكتور إبراهيم مهنا[١٥]:

- ✓ حق العودة حق غير قابل للتفاوض فضلاً عن الإسقاط.
- ✓ حق العودة لا يسقط بالتقادم إذا قلنا بأن حق العودة يغلب فيه النفع العام.
- ✓ قاعدة عامة: لا بد من تمكين صاحب الحق من الانتفاع بحقه، فلو أقرينا بأن هذه السيارة هي ملك لفلان ومنعناه من استخدامها فما الفائدة من إقرارنا؟!
- ✓ التمكين لا يتحقق بدون التمكن (يعني بدون وجود الآلية التي تضمن وتكفل ممارسته لهذا الحق)
- ✓ لا يجوز تمكين الكفار من الاستيلاء على دار الإسلام مع إمكان الدفع، والدفع أهون من الرفع، لأن تمكين الكفار هو تمكين لغير صاحب الحق، فدار الاسلام ليست لهم و ليست من حقهم، مع امكانية الدفع، وهذا ما فعله إخواننا في غزة بارك الله فيهم وأعانهم الله عز وجل في حرب الفرقان، فدفعوا عن قطاع غزة العدوان، ودفع العدوان أهون من رفع المحتل، وهذه النتيجة مهمة لأنه يبني عليها أحكام فقهية.
- ✓ الإخراج من الديار جريمة: لأنه يجب أن يقرن أن كل جريمة يجب أن يعاقب مرتكبوها عليها، ويجب النصرة لمن وقع عليه الجرم، وعلى هذه النتيجة فيجب:

١. وجوب إخراج العدو من الأرض المحتلة: قال الله تعالى: "واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم" [البقرة: ١٢١]، ويقول الله تعالى: "إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون" [الممتحنة: ٩]. يعني: الذين أخرجونا من ديارنا هؤلاء مجرمون، والذين ظاهروا (أي: أعانوا على إخراجنا) أيضاً هؤلاء مجرمون، يجب أن يقاتلوا وهؤلاء ليس لهم ولاية علينا، هذا كلام الله وضع لنا هذه الأسس والقواعد، فمن عمل على إخراجنا يجب أن نقاتله، وليس فقط هؤلاء بل والذين أعانوا العدو أيضاً على إخراجنا يجب مقاتلتهم أيضاً لاستعادة الأرض وكي ننال حقوقنا.

٢. القتال للعودة إلى الديار (القتال المشروع): وهو سنة ماضية ليست في أمة الرسول صلى الله عليه وسلم فقط، قال الله تعالى: "هل عسيتم إن كتب عليكم القتال ألا تقاتلوا قالوا وما لنا ألا نقاتل في سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وأبنائنا" [البقرة: ٢٤٦].

- ✓ وجوب إعداد أسباب القوة لتمكين المهجرين من العودة إلى ديارهم .
- ✓ طالما أن هذا التمكين واجب فإن ما يؤدي إليه سيكون واجباً أيضاً.
- ✓ حرمة كل ما من شأنه تقوية العدو: أيّ عمل أو معاملة أو تصرف، أيّ كلام، أيّ إجراء، أيّ وثيقة من شأنها تقوية العدو فهذا محرم، حتى الإشاعة وكل شيء يقوي العدو؛ لأن بتقوية العدو تمكيناً له للاحتلال والاغتصاب، ولا يجوز أن نتعاون على الإثم والعدوان، وفي ذلك نصوص كثيرة جداً، قال تعالى: "ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة" فسرت التهلكة فيه بالكف عن الغزو والإنفاق فيه، فإنه يقوي العدو. [أسنى المطالب]، وقال الماوردي: وأقل ما عليه – أي الإمام – أن يغزو في كل عام مرة إما بنفسه أو خلفائه؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تركه في كل عام منذ فرض عليه الجهاد، وكي لا يمضي عطاء

---

[١٤] هذا ملخص لمحاضرة ألقاها ضمن مقررات دورتنا في أكاديمية دراسات اللاجئين بعنوان (محاضرة التأصيل الشرعي لحق العودة)

[١٥] أحد علماء الكويت، وهو أحد العلماء الذين ألفوا الموسوعة الفقهية الكويتية.

العام هدراً، وكي لا يقوي العدو [الحاوي]، يعني: إن كان تقاعسنا عن الجهاد يقوي العدو فإن تقاعسنا حرام.

- ✓ حرمة تقوية أهل الحرب: لا خلاف على حرمة بيع السلاح والكراع لأهل الحرب (والكُراع هو كل ما يحمل الإنسان من الإبل والأحصنة ونحوه)، قال البيرتي: لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع السلاح من أهل الحرب وحمله إليهم، ولأن فيه تقويتهم على قتال المسلمين، فيمنع من ذلك، وكذا الكراع؛ لما بينا، وكذلك الحديد؛ لأنه أصل السلاح، وكذا بعد الموادعة (الهدنة)؛ لأنها على شرف النقض أو الانقضاء فكانوا حرباً علينا. وقال الماوردي: حرام؛ لما فيه من تقوية أعداء الله على أهل دين الله. إذاً أيّ تصرف أو عمل أو معاملة على الإطلاق يؤدي إلى تقوية أهل الحرب وأعداء الدين الغاصبين المعتدين المحاربين يحرم.

- ✓ السؤال الهام: هل يحرم بيع حق العودة؟

١- بيع حق العودة حرام باعتبار ما يؤدي إليه من مفاسد (تقوية العدو): وهذا ما يعرف بفقه المآلات، فمثلاً يأتي بعض اللاجئين المهجرين الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق فيقول أحدهم يأساً وإحباطاً: سأتنازل عن حق العودة بمبلغ مادي، فهذا حرام؛ لأنه يؤدي إلى تقوية العدو، فلا يجوز بيعه للعدو أو للمحارب أو للمسلم الذي قد تعلم أنه قد يفرط به ويبيعه مستقبلاً لأهل الحرب، هذا هو فقه المآلات، فقه مهم، فكل ما يؤول أو يؤدي إلى باطل ينبغي ألا يرتكب.

٢- بيع حق العودة حرام من باب سد الذرائع: وسد الذرائع يعني: (تحريم المباح حتى لا يؤدي للمحرم)، قال تعالى: "ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدواً بغير علم"، في الأصل نهينا عن سب الكفار، والسبب سداً لذريعة الفساد، ولا يرتكب المحرم وهو سب الله عز وجل من قبل الكفار بسبب سبنا لهم. إذاً: لا شك أن التنازل عن حق العودة سيؤدي إلى فساد فهو يحرم، وذلك من باب سد الذرائع، ولو فرضنا أن بعض العلماء قال بأنه مباح - وهو ليس مباحاً كما قلنا لما سيؤول اليه الأمر من تقوية للعدو - فيحرم من هذا الباب؛ لأنه سيؤدي إلى فساد وهو تقوية العدو.

- ✓ حكم الغاصب: الغاصب يضمن بالاستيلاء، سواء تلف المغصوب بأمر سماوي، أو أتلفه الغاصب عمداً.

- ✓ وارث الغاصب ومن وهبه الغاصب شيئاً: إن علما بالغصب فحكمهما حكم الغاصب في ضمانة قيمة المقوم ومثل المثلي، وللمستحق الرجوع إلى أيهما شاء، وإن لم يعلما (أي: الوارث والموهوب له) بالغصب فإن المستحق يرجع على الغاصب، أي: مثلاً شخص قال: أنا ولدت على هذه الأرض أو أعطته إياه حكومة العدو فذلك حرام وغصب، سواء علم أم لم يعلم، حكمه حكم الضمان في الاستيلاء.

- ✓ س٥:[١٦] هل نفهم من المحاضرة أن حق العودة واجب أم فرض عين ولا يجوز التعويض عنه؟

ج٥: قلنا بأن معنى الحق هو الواجب الثابت في اللغة والفقه، وهذا منسجم مع حكمه، مسألة التعويض ليست بديلاً عن حق العودة، فالواجب أن يضمن الغاصب ما أتلف، وأن يخرج من الأرض المغصوبة؛ لكي يعود أهل وأصحاب الأرض إلى أرضهم، فالأمران معاً، ويجب عليه التعويض والعودة، (أي: إخراج العدو والتعويض)، أما أن نقول: التعويض بدل عن العودة فهذا لا يقوله عاقل؛ لأنه فيه حق لله، بل يغلب حق الله على حق العبد، وقلنا: إن الحق الذي يوجد فيه حق لله لا يجوز التفريط به أو إسقاطه أو التفاوض عليه.

[١٦] هذه أسئلة وردت إلى المحاضر في نهاية محاضرته، وقد أبقيت صيغة السؤال والجواب مع الرقم كما هم.

س٧: إذا تحررت فلسطين هل يعود كل صاحب أرض إلى أرضه؟

ج٧: نعم يعود إلى أرضه؛ لأنه هنا يكون الحق الخاص حق العبد، فلو قالوا فرضاً: دعونا نحل قضية اللاجئين الفلسطينيين بإعادتهم إلى الأراضي المحتلة عام ١٩٦٧، فهذا لا يكون تحقيقاً لحق العودة، إنما الذي يحقق الحق هو عودة اللاجئ إلى أرضه وقريته التي أخرج منها هو أو أبوه أو جده، و هذا لا يسقط بالتقادم مهما مرت السنوات.

س١٢: إذاً يجب العودة لفلسطين، فهل هذا الحكم ينسحب على الجميع؟ أم ثمة من يحرم في حقهم العودة.

ج١٢: من الذي يحرم في حقهم العودة؟! لم أفهم السؤال.

س١٤: إذا كان الحكم الشرعي بوجوب العودة لكل الفلسطينيين فلماذا أمثال خالد مشعل لا يعود، وهو يستطيع العودة إلى غزة مثلاً؟

ج١٤: هذا سؤال عجيب، الحكم بوجوب العودة نوضحه من خلال هذا المثال: إنسان أخرج من داره والمطلوب أن يمكن من حقه بإزالة المانع، أزيل المانع ومكّن من حقه ولم يعد إلى أرضه، مثلا: باع حقه لفلسطيني آخر، لا بأس، لكن على أن يكون حق العودة مكفولاً ولا يمنع من حقه بالعودة إلى أرضه، الآن يوجد ٦ مليون لاجئ فلسطيني في الخارج، هل تريد عودتهم إلى غزة جميعاً عن طريق الأنفاق؟! وقولي بوجوب العودة معناه: (يمكّن كل لاجئ من العودة في أي وقت يرغب به)

س١٥: إذاً الحكم الشرعي للعودة هو الإباحة وليس الوجوب؟

ج١٥: كلا، لنفرض أن أرض العام ١٩٤٨ حررت، هل يجب أن تسكن فيها بعد عودتك؟ كلا، فالواجب هو أن تزال العقبات من ممارسة حقك في العودة إلى ديارك، فالرسول ﷺ بعد فتح مكة هل عاد وسكن في مكة؟ كلا، بل بقي في المدينة المنورة.

سادساً: جواب الدكتور نواف تكروري[١٧]:

ولعله من أكثر من تكلم في هذا الباب، وقد وجدت أنني يمكن أن ألخص جميع أفكاره حول الأحكام الفقهية لحق العودة من خلال أمرين: الأول: محاضرة مكتوبة، فيها أفكار المحاضرات التي ألقاها، والثاني: حلقة على فضائية القدس مخصصة للأحكام الشرعية لحق العودة، لذلك سأنقل المحاضرة المكتوبة، ثم ملخص الحلقة؛ لأنني وجدت أن هذه الطريقة ستبين جميع أفكار الدكتور حول حق العودة.

أولاً: ملخص المحاضرة المكتوبة:

لحق العودة أبعاد متعددة؛ وقد تطرق الباحثون لهذه الأبعاد بأبحاثٍ كثيرة تم تناولها إما مجتمعة وإما منفردة، فمنهم من كَتب عن حق العودة ببعده الإنساني، ومنهم من كتب عنه ببعده القانوني، ومنهم من كتب عنه ببعده الوطني والقومي، أما التطرق لحق العودة من الوجهة الشرعية ووجوب هذا الحق فهو أمر مهم لم يسبق وأن كتب فيه بعمق.

وأبتدئ بالحديث عن الفرق بين حق العودة كحق وبين حق العودة كواجب، أما الحق فيمكن للإنسان أن يتنازل عنه، فهو حقٌ شخصي يمكنه التصرف به، كبيع شيء من أثاث بيته أو حتى بيع بيته كله إن أراد، وأما الواجب فهو الحق العام الذي لا يمكن للفرد أن يتصرف به، ووجوب هذا الحق يكمن بتمكين الإنسان من ممارسته لهذا الحق بشتى أشكاله.

مثلاً من حق الإنسان أن يمارس عبادته، ومن واجب المجتمع تمكين هذا الإنسان من ممارسته لهذا الحق، وواجبٌ على هذا الإنسان أيضاً أن يمارس هذا الحق، بالرغم من أنه لا يحق له التنازل عنه، وبمثل قضيتنا الفلسطينية وجب على المجتمع الدولي أن يمكّن الشعب الفلسطيني من العودة إلى دياره، بل عليه أن يساعده في هذا التمكين، وأن على الفلسطيني أن يتمسك بهذا الحق ولا يتنازل عنه؛ لأن هذا الحق شأنٌ عام وليس خاصاً، لماذا؟ لأن أرضه اغتصبت اغتصاباً وحلّ محلَّه إنسان آخر، وتمَّ بذلك الاعتداء على الشعب والسلطان في هذه الأرض، وهذا أمرٌ لا يخصهُ بمفرده بل يخص الشعب بكامله. وحين نتكلم عن التأصيل الشرعي لحق العودة نريد بذلك أن نقول بأن لهذه القضية أصلها وبُعدها الشرعي الذي تأمر به، ويثبت ذلك بحكم شرعي واضح مدعم بالدلائل والبراهين، حيث إن وجوب هذا الحق يستند إلى دلائل وبراهين تدلل على وجوبه، فمنها ما استند عليه من القرآن الكريم، ومنها ما استند عليه من السنة الشريفة، ومنها ما استند به على فتاوى العلماء، ومنها ما استند به على العقل وتمييزه للحق والباطل، فمن كتاب الله تعالى: {وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم ..}، فإذا نظرنا إلى أهلنا في فلسطين في داخلها فإنهم ربما يستطيعون أن يُعِدُّوا الصواريخ التي يملكونها أو التي يستطيعون أن يصنعوها ويعدُّوا العمليات الاستشهادية ويبحثوا بالوسائل المختلفة لكي يواجهوا هذا العدو، ودفاعاً عن حقهم، وطلباً لحرية أرضهم ومقدساتهم، ودفعاً للظلم اللاحق بهم أشخاصاً وممتلكات ومقدسات وأعراضاً، ولكن ما هو الدور المنوط بأهلنا في الشتات وفي المهجر؟ أنقبل بالعدو ونقول: نحن عُجَّز لا نستطيع أن نفعل شيئاً، طبعاً لا.. إن الذي يعيش في دول الشتات يمكنه أن يُعِد ويمكنه أن يحضِّر، وإن تمسكه بحق العودة هو ضَربٌ من ضروب الإعداد، وهو باب من أبواب القوة، التي يمكن أن تضعف العدو؛ لأنه يعلم كم يخشى العدو من الحديث عن (التمسك بحق العودة) ومن المطالبة بعودة الشعب الفلسطيني إلى أرضه وممتلكاته، فهذا يؤذيه إلى حد كبير، وإن اللاجئ عندما يواجه عدواً يغتصب أرضه ويعتدي على ممتلكاته فمن حقه أن يبحث في أذيته، وذلك لا لقصد الأذية

[١٧] أحد علماء فلسطين المعروفين، وهو من الضفة الغربية، ومن مبعدي مرج الزهور، محاضر في عدة جامعات في سوريا.

وإلحاق الأذى، وإنما بقصد أن يتمكَّن من استرداد المغتصب من أرضه، وبالتالي تحصيل الحق الضائع، فمن أهم أدوار المهجَّر إعداد العُدَّة لإرهاب العدو وإشعاره بعدم استقراره، وذلك بتمسكه بحقه بالعودة، وبالتالي حرام شرعاً أن تمنح الاطمئنان للعدو، والذي يمنعه الاطمئنان هو تمسك اللاجئ الفلسطيني بحقه بالعودة، فهذا يزعزع استقرار وأمن العدو الصهيوني، من هذا نصل للنتيجة المتوخاة بأن العودة واجب، وقديماً قالوا: (كل ما فيه قوة لأهل الحرب لا يجوز بيعهم إياه)، هذه قاعدة متفق عليها اتفاقاً قديماً، ارجع إلى كتب الفقه تجدها في كل كتب الفقه (كل ما فيه قوة لأهل الحرب لا يجوز بيعهم إياه) قال الإمام مالك: حتى الإبرة.. فما بالك إذا كان بيع للأرض والمقدسات ماذا يكون حكمه؟ إنه حرام وحرام مطلق.

ورغم أننا نعلم معاناة أهلنا في الشتات، ونعلم أوضاعهم وظروفهم القاسية ولكن نعلم أيضاً أن أبسط ما يقدمونه هو تمسكهم بحق العودة؛ لأن ذلك يغيظون به الكفار ويجعلونهم في قلق دائم وعدم استقرار، وهذا هو المطلوب، بث الخوف الدائم وعدم الركون للأمن.

إن المعاناة التي يعانيها الإنسان الفلسطيني عندما يرفض التوطين ويرفض الحصول على جنسية أخرى تُنسيه حقه في العودة... عندما يرفض التنازل ويتحمل المشاق تأتيه البشرى القرآنية: {يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين}، {ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة في سبيل الله ولا يطئون موطئاً يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلاً إلا كتب الله لهم به عمل صالح إن الله لا يضيع أجر المحسنين ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون وادياً إلا كتب لهم ليجيزهم الله أحسن ما كانوا يعملون}.

فإذاً أهلنا في المهجر مكلَّفون بعدم التخلف عن أهلنا في شعب الجهاد، وإذا كان هذا واضحاً للعيان فإن أمامهم وسائل كثيرة، ومن هذه الوسائل: إعلانك التمسك بحق العودة، فهذا يُغيظ الكفار ويجعلهم يرتعدون خوفاً بأن الأمة ما زالت حيَّة وترفض التنازل عن هذا الحق.

عندما نتكلم عن التأصيل الشرعي لحق العودة نتكلم عنه بصفته المحرِّض للمسلم على الثبات على حقه، بل مساعدٌ له على تحصيله.

يقول أيضاً سبحانه وتعالى: {وأخرجوهم من حيث أخرجوكم} هذا أمر، أمر بالوجوب إذا العدو أخرجكم، إذا اعتدى على أرضكم وطردكم منها، فهذا واجب عليكم أن تخرجوه من حيث أخرجكم.. وكيف يتحقق هذا الإخراج مع وجود التنازل عن حق العودة.. إذا تنازلت عن حق العودة فلن تستطيع أن تخرجه، فالتنازل عن حق العودة تفريط في الأمر الرباني {وأخرجوهم}، فلا يجوز بحال من الأحوال، فالعودة واجب؛ لأنها سبيل لإخراج العدو الصهيوني من أرضنا، قال تعالى: {ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه وسعى في خرابها). وهذه الآية نزلت في تخريب اليهود لبيت المقدس، ولا شك أن تخريبهم لكل بيوت الله يمكِّنهم من الاستمرار في غيهم واحتلالهم لها.. والمساجد يتمكن اليهود من الإفساد فيها ومنعها، وهم الآن أي اليهود في فلسطين يعيثون بها فساداً ويحيلونها إلى خمَّارات وبارات وغير ذلك، رأيت ذلك بأم عيني في مواقع مختلفة، وهناك بعض الإخوة الباحثين ومنهم الأخ أحمد خليفة من أم الفحم متخصص بهذا الباب، تكلم عن المساجد التي لحق بها فساد، ولا تقول لنا الآن: وأنت تتكلم عن حق العودة أوقد لحق بها فساد بسبب التنازل عن حق العودة؟! يقرر هذا الإفساد بالمساجد ويقرر منع ذكر اسم الله سبحانه وتعالى فيها مطالبتنا بحقنا، أو العودة إلى أرضنا ومقدساتنا ومنازلنا، نُبقي هذه المساجد وهذه المقدسات وهذه البيوت محفوظة حقاً للمسلمين حتى لا يُعتدى عليها.

ويقول سبحانه وتعالى: {وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان} التوافق على التنازل أو إسقاط حق العودة هو الإثم وتثبيت العدوان.

أما التمسك بهذا الحق فهو ردٌ على العدوان وإضعاف للعدو، ويقول سبحانه وتعالى: {يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم إن كنتم تعلمون}، فكل مسلم أو نفس أمانة بين يديه، لا يجوز بها التصرف إلا على شرع الله سبحانه وتعالى، وبالتالي إذا كان التنازل عن الأرض والحقوق الخاصة يؤدي إلى ضياع المصالح العامة والمقدسات فهذا خيانة لله وللرسول وخيانة للأمانة.

هذه بعض الأدلة من الكتاب، ومن أراد أن يبحث عن بديل يجد الكثير من الأدلة التي تدل على هذا المعنى، وإن كان بعضها ليس مباشراً ولكن الناظر فيها بإمعان يجد فيه دلالات واضحة على المعنى المراد.

هذه هي الدلائل من القران الكريم، أما من السنة الشريفة فرسول الله ﷺ أخرج من مكة، وهو خارج وقف على أطلالها متأثراً باكياً، وهنا إشارة إلى حب الوطن الذي هو من صفات الإنسان الشهم، ومن صفات المسلم المتمسِّك بدينه، لذلك وقف رسول الله ﷺ على أطلال مكة وقال: «والله إنك لأحب أرض الله إلى الله، والله لأنت أحب أرض الله إليّ، ولولا أن أهلك أخرجوني ما خرجت».. وبالتالي نحن خرجنا كما أخرج النبي صلى الله عليه وسلم، طبعاً الرسول ﷺ لم يعد إلى مكة إنما أقام في المدينة المنورة ودُفن فيها، وهذا هو المطلوب بالنسبة لنا، الرسول ﷺ بقي مجاهداً ومناضلاً ومتحركاً ومحركاً لجنده ومطالباً بحقه حتى أصبح حق العودة بالنسبة إليه مطلباً، فأخذ يذهب ويجيء، وهذا الذي نطلبه، الذي نقوله: إنه بالنسبة للفلسطيني ليس واجباً عليه أن يعود إلى هناك بعد أن تحرر البلاد، ولكن الواجب عليه أن لا يتنازل، وأن يحفظ لنفسه حقه بالعودة، وأن تبقى ممتلكاته باسمه، وأن تبقى خاضعة لحكمه وسلطانه، وأن لا تبقى لأعداء الله، وبالتالي البعض يظن أنه عندما نتكلم عن (حق العودة) فإن الفلسطيني عندما نكلفه بالعودة إلى أرضه سوف يخسر ممتلكاته في الخارج، ويقال له أنت مكلَّف يجب أن تذهب وتقيم في داخل فلسطين.. لا، فمثلاً السوري إذا كان يملك الذهاب والإياب إلى سورية ولكنه إذا اختار أن يشتري أرضاً في اليمن أو في الأردن أو في مصر أو في... هذا مُتاح له ذلك، ولكن على أن يبقى هذا حقاً له مستمراً دائماً وليس مجرداً، إذاً هذا الذي تطالب به: حق زيارة البلاد متى شئت، كما قال الإمام أبو حنيفة: ادخلوها بدين الإسلام، وليس بقرار، وليس بطلبٍ من الكيان الصهيوني الغاصب، كما أن هذا حق لي يجب أن أُمكنَ منه، وأن لا يُحال بيني وبينه، وإن أردت السفر سافرت، وإن أردت العودة عُدت، وإذا أردت الذهاب والإياب فعلت، هذا هو الذي ينبغي أن يكون.

والدليل الذي يليه: الحفاظ على حق العودة هو إثبات لهوية الأرض، عندما تحافظ على حق العودة فإنك تُعلن أن هذه الأرض فلسطينية ـ عربية ـ إسلامية، وإذا تنازلت عن هذا الحق فإنك تفرِّط في هذه الأرض وتتنكَّر لهويتها، وبالتالي كان التنازل عن الأرض من المحرَّمات، ثم الحفاظ على حق العودة ذلك باب من أبواب الجهاد؛ لأنه يعطِّل المشروع الصهيوني، المشروع الصهيوني لو تمكَّن من إنهاء حق العودة لكان قد قطع شوطاً كبيراً في تحقيق أهدافه وغاياته، وجهادنا في فلسطين وفي كل مواقع وجودنا هو من أجل تعطيل المشروع الصهيوني بالهيمنة على أرضك، فإذا كان الحفاظ على حق العودة يؤدي إلى تعطيل هذا المشروع أو إضعافه فهو إذاً ضرب من ضروب الجهاد، ومما يدل على ذلك أيضاً أنه في عام ١٩٣٦م أفتى علماء المسلمين وقد اجتمعوا في المسجد الأقصى المبارك بحرمة التنازل عن أي شبر من أرض فلسطين، بل أكثر من ذلك، قالوا بتكفير محل التنازل، المحل للتنازل عن أرضه والذي باعها لليهود لأنه يستحل بيعها لهم قد كفر، أما إذا باعها غير مستحل فقد وقع في المآثم والكبائر والخيانة، فأجمع العلماء من يومها أن بيع أي جزء من الأرض لليهود أو التنازل عن أي جزء للمحتل للأرض من اليهود هي كبيرة من الكبائر، ومحرمٌ من المحرمات، والإجماع من الحجج القطعية.

هناك أمر يا إخوة في الفقه أن الأصل في التجنس بالجنسية اليهودية حرام، وذلك لأنه يكاد يمثل اعترافاً بالكيان الصهيوني،.. فلا يجوز للمسلم أن يتجنَّس بجنسية الكيان الصهيوني، أهل ٤٨ يتجنَّسون بجنسية

الكيان الصهيوني، وهو مشروع استثناء من باب درء المفاسد، فإذا كان الأمر الممنوع شرعاً قد تمَّ التجاوز فيه والتخلي عنه فمن باب درء المفاسد أن يتجنَّس المسلم بجنسية الكيان الصهيوني، فهذا أهون من أن يخرج من الأرض؛ لأنه لا يمكَّن من البقاء إلا بذلك بسلطان الاحتلال وإجرامه، فإذا أُبيح له أن يتجنَّس حفاظاً على هوية الأرض من أجل أن يبقى فيها فهل يجوز له أن يتنازل عن هذه الأرض التي أبيح ارتكاب محظور من أجل البقاء فيها؟ قطعاً لا.. وبالتالي التنازل عن حق العودة هو بيعٌ للأرض، وهو مأثم من المآثم وجريمة من الجرائم.

ثانياً: ملخص حلقة مباشرة على فضائية القدس بعنوان (حق العودة والتعويض)[١٨]:

الضيف: العودة واجبة والتنازل عنها حرام، ولقد جاءت نصوص الكتاب والنصوص النبوية، كلام الرسول صلى الله عليه وسلم وأفعاله صلى الله عليه وسلم وأفعال أتباعه على مدار التاريخ تدلل على هذا الأمر فالعنوان العودة حق واجب وليس مجرد حق،

المقدم: ما الفرق بين الحق الواجب والحق وما تسمونه في الفقه الحقة؟

الضيف: نعم باللغة، الحق هو ما ينبغي أن يمكن منه الإنسان ويملك أن يتنازل عنه الإنسان، فمن حقي أن أسافر، لا يجوز أن يحال بيني وبين السفر إلا إذا كان هناك ضرر يلحق بالآخرين، ولكن لا أكره على السفر وألزم به، فأملك أن أتنازل عن السفر، وأملك أن أمارس السفر، هذا حق، أما الحق الواجب فهو ما ينبغي أن أمكن منه ولكن في الوقت نفسه لا أستطيع أن أتنازل عنه.

الضيف: الأدلة الشرعية، كثيرة وكثيرة جداً وأنا متأكد أن حلقتنا لا تفي بغرض الإتيان عليها:

أولاً: يقول الحق سبحانه وتعالى تكليفاً {وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ} فالله سبحانه وتعالى يكلف عباده المعتدى عليهم والمخرجين من أرضهم أن يجابهوا العدو وأن يخرجوه من حيث أخرجهم.

الآن هو أراد أن يخرجني من أرضي ليمكث فيها بغير وجه حق فأنا لا بد أن أرد عليه، والله سبحانه وتعالى قال: {فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ} وانظر الخاتمة {وَاتَّقُواْ اللّهَ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ}، تقوى الله نحن بحاجة إليها في جانبين، الجانب الأول: في عدم التخاذل والهوان والقبول بالدون، اتقوا الله فلا تتنازلوا عن حقكم ولا تقابلوا عدوان المعتدين بالهوان والذل والقبول، اتقوا الله وكونوا رجالاً وكونوا شجعاناً، قال صلى الله عليه وسلم: ".....ثم لا تجدني جباناً ولا بخيلاً ولا كذاباً"، هذه الصفات لا تنطوي عليها نفسية المسلم فلذلك فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه، تكليف بالاعتداء وتقوى الله {وَاتَّقُواْ اللّهَ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ} تقوى الله تقتضي أن لا نرد على الاعتداء بالهوان والتنازل، وتقوى الله أن لا ترد على العدوان بظلم الآخرين، وأن تحصر ردك على المعتدين.

الضيف: النصوص كثيرة قال الله سبحانه وتعالى {وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ } أما العلاقة فقد كلفنا الله سبحانه وتعالى، لا تخف من الإرهاب، على كل حال كلفنا الله أن نرهب العدو وأن نجعله خائفاً، والإرهاب فيه جانب ممدوح وجانب مذموم، فالعدو المعتدي إرهابي يريد أن يمنعني من المطالبة بحقي، والمدافع أيضاً إرهابي يريد أن يرهب العدو ويمنعه من الاعتداء على حقه، فالله كلفنا بأن نرهب العدو وأن نمنعه من الاعتداء، أهل فلسطين يرهبون العدو كما رأيت وكما ترى وكما يرى الجميع، فهم يقاتلون، يقومون بالعمليات الاستشهادية، يصنعون الصواريخ، يقومون بكل أنواع المقاومة، وهذا في الحقيقة باب هام في إرهاب العدو، الله سبحانه وتعالى يقول {وَأَعِدُّواْ} لمن هذا الخطاب؟ ... على المسلمين جميعاً أن يعدوا لإرهاب المغتصبين لأرضنا، لإحقاق الحق وإبطال الباطل، هناك صور لتحقيق هذه الرهبة، الفلسطينيون في داخل فلسطين يحققون هذا الإرهاب بالمقاومة هل الفلسطينيون في خارج فلسطين لا مهمة لهم في تحقيق هذا الإرهاب؟ أنا أقول بأن لهم مهمة، هل المسلمون من غير الفلسطينيين لا علاقة لهم بهذا الإرهاب؟ بل هم مكلفون أيضاً بتحقيق هذا الإرهاب للعدو ومنعه من الاستمرار في عدوانه، أوسع وأفضل وأكثر أبواب الإرهاب للعدو من الفلسطينيين في خارج فلسطين، هو أن يسمعوا منهم دائماً وباستمرار: لا نتنازل عن حق العودة، والله لو أن ما فعله الفلسطينيون كان هاماً ثم قالوا نحن تنازلنا عن حق العودة فهذه أكبر جائزة وأكبر

[١٨] هي الحلقة ٢٤ من برنامج فقه القضية المذاع على فضائية القدس بتاريخ ٢٠١٠/٥/١٣م بعنوان (حق العودة والتعويض) تقديم الدكتور عمر الجيوسي.

اطمئنان يقدم للعدو، إذاً التنازل عن حق العودة منح اطمئنان للعدو، وإعلانه والتمسك بها هو إرهاب له، وشعور وإشعار له بأنه لا قرار له.

الضيف: قال تعالى { مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ الأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ اللّهِ وَلاَ يَرْغَبُواْ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِ } هذا تطمين للشعب الفلسطيني، لا شك أن المحافظة على حق العودة مكلف، ولا شك أن ثمارها قاسية، وأن المترتب عليها مؤلم للمتمسكين بهذا الحق، فهم يعانون من الغربة ويقال لهم: لا بد أن تبقوا محافظين على حقكم، لكن الله يطمئنكم بأنه لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة في سبيل الله، ولا يطؤون موطئاً يغيظ الكفار، أكثر ما يغيظ اليهود الغاصبين أن يبقى الشعب الفلسطيني في كل مواقع وجوده، وأن تبقى كل الأمة من خلفه مصممة على التمسك بهذا الحق، رافضة كل الرفض تقديم أي تنازلات.

المقدم: هناك بعض طوائف اليهود أيضاً مثل طائفة "ناطرويا كارتا" يمنعون ويحرمون قيام دولة لليهود، ولكن الكثير من الأنظمة العربية لا تحرم ذلك للأسف، ولا تمانع في إعطاء جزء من أرض فلسطين لليهود، دكتور في ظل مفهوم العهدة العمرية مثلاً، التي تقول بأن فلسطين هي وقف إسلامي لا يجوز لأحد مهما كان التنازل عنه، هل يجوز وما حكم التنازل عن جزء من أرض فلسطين سواء بالسمسرة أو بالتوقيع أو بالتفاوض؟

الضيف: أخي أن يكون هناك طوائف أو حركات يهودية ترفض إقامة دولة فهذا علمه عندهم وله قواعد دينية لهم، وهذا مبشر لنا في الوقت نفسه، عندهم قواعد دينية ونصوص مبينة أن قيام كيانهم هو مقدمة نهايتهم، فهذا كما هو محذر لهم مطمئن ومبشر لنا بأننا بإذن الله تعالى وقد قام كيانهم على العدوان والظلم والإجرام فإن هذا مبشر بانتصارنا عليهم، وأعتقد كتاب الشيخ بسام جرار زوال إسرائيل معروف في هذا الباب.

الآن ما حكم التنازل؟ فالتنازل عن أي جزء من فلسطين جريمة وخيانة، والله سبحانه وتعالى يقول {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَخُونُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُواْ أَمَانَاتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ}، المسلم مستأمن على نفسه، مستأمن على وطنه، مستأمن على أملاكه، مستأمن على أهل بيته، الآن هو مستأمن على وطنه لا يجوز له أن يفرط فيه، وحب الوطن جزء من دين المسلم، وجزء من كينونته، وجزء من حياته، فالرسول صلى الله عليه وسلم عندما خرج من مكة وقف على أعتابها ومداخلها يقول: (والله إنك لأحب الأماكن إلى نفسي وأحب أرض الله إلي، ولولا أن أهلك أخرجوني منك ما خرجت) لو قال ذلك وخرج لكان مشروعاً لنا أن نخرج، ولكنه صلى الله عليه وسلم خرج وما استقر له قرار حتى حقق العودة، وحتى كسر شوكة المعتدين، وحتى عاد الحق إلى نصابه، لقد كان أصحابه من أبي بكر وبلال وغيرهم رضي الله عنهم يجلسون في شعاب المدينة أو في مواقعها المختلفة، الواحد منهم تذرف عيناه ويتغنى بمكة، وكان يقول يدعو ربه مؤقتاً - الدعاء دائما لكنه يريد أن يخفف عنه -: (اللهم حبب إلينا المدينة كما حببت إلينا مكة وأشد)؛ لأن الإنسان يتعلق بوطنه، والصحابة رضي الله عنهم بكوا مع حبهم الكبير لمكة وخاصة المهاجرون.

المقدم: لكن بعض الناس يقول بأن حق العودة حق للفلسطينيين وحدهم؟

الضيف: لا يا أخي، ربما العودة الجسدية حق للفلسطينيين، ولكن أنا أقول لك وبكل وضوح وقد أشرت إلى هذا في بحثي، بأنه لو تخاذل الفلسطينيون لا قدر الله جميعاً فإن الأمة لها الحق في العودة إلى فلسطين، وها أنا أقول للكيان الصهيوني أن يقطع آماله، بأنه مهما أعطوا من الموافقات والتصريحات وغير ذلك فإن الحق في فلسطين قائم لأمة تعدادها مليار وسبع أعشار المليار، وبالتالي لا يملك أحد أن يتنازل، وعلى الأمة بكل فئاتها وبكل مواقعها أن لا تتبع الفلسطينيين إلا بالحق، وإلا بما طالبوا فيه من العودة إلى فلسطين وتحريرها.

أما أي مسلم يقول: (هكذا قال الفلسطينيون، وهل نحن ملكيون أكثر من الملك؟ هم ملوك وهم مالكون)، أقول دائماً بأن الفارق بيني كفلسطيني وبينكم كغير فلسطينيين أن أبي يملك قطعة أرض هناك، وهذه ليست هي المعيار، هذه مقدسات هذه أرض إسلامية بالفتح الإسلامي، يوم أن فتحها عمر رضي الله عنه كان في عهدته العمرية أن لا يدخلها اليهود، واليوم مع الأسف يُخشى أن لا يبقى فيها إلا اليهود.

التنازل عن أي شبر من فلسطين جريمة من الأفراد ومن الحكومات ومن الفصائل والحركات ومن الشعوب ومن كل شخص يفكر بالتنازل.

المقدم: واسمح لنا أن نسألك أيضاً عن وضع بعض الفلسطينيين الذين يعيشون حالة من الحرمان والفقر وخصوصاً في المخيمات الفلسطينية في بلاد عربية، وأيضاً الذين يعيشون هذه الحالة من الحرمان من الجنسية ومن الحقوق المدنية، دكتور ما المشكلة لو الإنسان حصل على تعويض؟ تعويض عن حالته، تعويض عما فقده.

الضيف: أولاً أصحح، بأنه ليس بعض بل أكثر الفلسطينيين يعيشون حالة الحرمان، وحالة الحاجة – ولا شك أن هذا أمر واقع ومؤلم – هي طريق العزة، تموت الحرة ولا تأكل من ثدييها، إن الشعب الفلسطيني وبفضل الله تعالى راض وقابل أن يعيش معاناة الأعزاء خير من أن يعيش بحبوحة الجبناء والمتنازلين والخائرين، لا تسقني كأس الحياة بذلة بل اسقني بعز كأس الحنظل، {ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لاَ يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلاَ نَصَبٌ وَلاَ مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللّهِ}.

المقدم: ما الحكم في أخذ التعويض عن حق العودة؟

الضيف: التعويض شيئان، ثمة تعويض البدل، الذي هو البدل عن الأرض، يعني أنت مقيم في لبنان أو في سوريا أو في الأردن تعطى عوضاً عن أرضك في فلسطين أموالاً مهما بلغ عدها أو عجز عن عدها، هذا جريمة وبيع للأرض والمقدسات ولا يجوز بأي حال من الأحوال، الآن يأتي التعويض عما عانى الإنسان ولاقى، أعتقد أنه ينبغي أن يكون في إطار العودة، وفي إطار التمسك بهذا الحق، فلا شك أن حق الفلسطينيين بالإضافة إلى العودة، أو على هامش العودة، فالعودة هي الأساس، على هامش العودة هو أن يعوضوا عن الذي عانوه عما لحقهم من أذى وعدوان على حقوقهم ومصالحهم الفردية والعامة.

وأنا أقول بأن المطلوب من هذا الكيان الصهيوني إذا أردنا أن نأخذ بالعدل وليس بالإحسان إضافة إلى العودة والخروج وتحرير فلسطين كاملة، هو أن يعوض عن الجرائم التي قام بها، وأن يعوض الذين دعموه وثبتوه وأعطوه الوعود المختلفة ومكنوا لوجوده على الأرض، أن يقوموا بتعويض البلاد التي تضررت وأقول بأنها تستحق، والذين أيضاً عذبوا وشردوا أيضاً يستحقون، وإن كان هناك مسؤوليات ينبغي أن تتحملها هذه الدول، ليس هذا، أنا أقول لك: نحن ليس هذا وقت الحديث عن التعويض، الآن وقت الحديث عن الحرية، عن التحرير، عن المقدسات، عن البلاد، أما الحديث عن خزائن الدول التي الله أعلم كيف تصرف وكيف تنفق ليس هذا موقعها، نحن لسنا بهذا الصدد والله أعلم

المقدم: دكتور ما حكم التنازل، يعني في حالة التنازل عن جزء من أرض فلسطين، ولا ندري من يتنازل الآن، ربما بدقة وكم المساحة المتنازل عنها وكم المساحة المتهودة لا سمح الله، لكن الحكم الشرعي إذا أخذ إنسان مقابل أن يتنازل حتى لو كانوا فئة أو شخص، ما حكم التعويض المادي هذا إذا استبدل بأرض مثلا في كندا، مثلما يطرح الآن؟

الضيف: هذه جريمة من الجرائم، هذه خيانة عظمى، وأنا أشرت لهذا في كتابي، هذه خيانة عظمى، وكل من يفعلها خائن لله ولرسوله وللمؤمنين، خائن لبلده وأمته وشعبه، يا أخي المسألة صحيح أن فيها حقاً شخصياً خاصاً لكن هذا حق عام، والفقهاء يسمونه حق الله سبحانه وتعالى، هذا حق عام، قال أتشفع في حد من حدود الله، أو في حق، هذه حقوق عامة، الحق العام لا يملك أحد التنازل عنه، وحتى في القانون،

تنتهي حريتك عندما تعتدي على حرية الآخرين، إن تنازل أي فرد عن أرضه مقابل تعويض هو إلحاق الضرر ببقية الشعب

المقدم: صحيح، ضرر عام وضرر خاص

الضيف: فمن أجل مصلحة، ليس ضرراً يا أخي، هذا صبر، هناك مصلحة هناك عزة، لا تقاس العزة بالأموال، هذه قواعد لا بد أن ترسخ في أذهان أمتنا وشبابنا بعد أن كانت مبدئ تسير عليه أمتنا عبر التاريخ، لا تقاس العزة بالمال، المعادلة عزة وفقدان لبعض الحقوق المادية، مقابل ذلك هوان وتنازل وإدراك لبعض المصالح الدنيوية، طبعاً لا شك أنها جريمة، وهي عدوان على إخوانه وأبناء شعبه بل على أمته، الحق في فلسطين ليس حقاً خاصاً للشعب الفلسطيني، وليقل المعترضون على ذلك ما يشاؤون، هي حق للأمة كلها، وبالتالي لو أجمع الشعب الفلسطيني على أن يقبل التعويض يكون التعويض غير شرعي.

المقدم: لكن دكتور إذا كان هناك إنسان شعاره: "إن للبيت رباً يحميه" وهو يائس وقدم ما قدم، لكن بحالة أخرى ما المشكلة لو كان هناك فئة أو مجموعة من الفلسطينيين قالوا نحن نطلب التعويضات ولا نريد أن نعترف بالكيان "الإسرائيلي"، ونسعى إلى تحرير البلاد والعباد؟

الضيف: يعني كما قلت لك الآن، الحديث عن التعويضات إذا كان لنواحٍ قانونية فربما، الحديث بالتعويضات في مجملها تحمل على التعويض الذي يتضمن التنازل، وبالتالي هي غير مشروعة من هذا الباب، وأخذ التعويضات من مصدرها، من الذي يدفعها؟ الكيان الصهيوني، هذا يحتاج إلى حالة حل ولا يمكن القول به على إطلاقه، التعويض مرتبط بالعودة كإضافة بسبب المعاناة، هذه المسألة تحتاج إلى المزيد من البحث والتدقيق، حقيقة أنني لا أفتي بها

المقدم: لا تفتي بها

الضيف: وأرى أنها تحتاج إلى بحث فقهي دقيق في موضوع التعويضات، وأنا لا أريد أن أصرح وأقول بأنه في حالة الحرب ممكن يصير ضغوط واستسلام، إذا استسلم هذا العدو فابحث معه كيف يعوض، أو لا يعوض، ليس هذا مكانه، لأننا ما زلنا في حالة الدفاع.

المقدم: لكن دكتور بعض الناس يقول بأن المساعدات المادية إذا قدمت كتعويض سيخصم منها المساعدات التي قدمت للسلطة الفلسطينية، يعني باعتبارها أنها جزءاً مما دفعت، وهم يقدمون أن هذه التعويضات بين ٢٠ إلى ٤٠ مليار، ولا نريد أن نغرق الناس في هذه الأوهام، لكن بعض المبادرات تقول أيضاً بأن "إسرائيل" ستشارك في دفع التعويضات، وإذا شاركت فإن هذا جيد، لأن هذا يعتبر اعترافاً بمسؤوليتها عما وقع.

الضيف: يا أخي هذه حجة المفلس، أقولها لك بالعربي الفصيح، هذه حجة المفلس، وكيف تشارك "إسرائيل" وهي تربض على بطن الأمة، وعلى قلب الأمة، وتستولي على أعز مقدساتها بعد الحرم المكي والحرم المدني، ثم نأتي بعد ذلك، إذا شاركت فهذا اعتراف، وكم اعتراف وكم إدانة دولية حصلت للكيان الصهيوني، فما الذي جرى عليها؟

المقدم: من أسوأ لأسوأ

الضيف: "ما حك ظهرك مثل ظفرك، فتول أنت جميع أمرك"، على الأمة أن لا تبقى تنتظر وتتخوف وتتنازل، وإن كان من حقها أن تتطالب بإدانة الكيان الصهيوني ومقاضاته ومحاكمته، لكن هذا بمفرده لا يفي بالغرض ولا يحقق لنا حقوقنا المرجوة والمطلوبة.

المقدم: من السيناريوهات الموضوعة لحل المشكلة سيناريو مختلف تماماً، وهو تجنيس الذين يعيشون مثلاً في بلاد الخليج أو بلاد الشام أو في دول غربية، هل إذا حصل الفلسطيني على جنسية تلك الدولة التي يعيش فيها سيفقد حقه في العودة؟

الضيف: هذا خطاب للفلسطيني أن يحتمل، وينبغي علينا أن نحتمل جميعاً، ولكن هذا لا يعني أن يبقى قيد الحاجة، ولا شك أن البلاد التي يعيشون فيها والأمة العربية والإسلامية كلها مكلفة بألا يكونوا وأن لا يستمروا بحاجة، وأن تتاح أمامهم فرصة التفكير بقضيتهم ومشاريعهم، وألا تصبح حياتهم كلها اشتغال في لقمة العيش، إن البطون الخاوية لا تعرف المعاني العالية.

أما حصوله على الجنسية في البلاد التي يقيم فيها أو في غيرها فلا يُسقِط حق الشعب الفلسطيني بالعودة إلى أرضه؛ لأن هذا حق لا يملك هو أن يتنازل عنه، ومن البداية قلنا هذا حق واجب، لا يملك أن يتنازل عنه، ولا يملك مسؤول أو قائد أو رئيس أو مهما كانت صفته أو جامعة الدول العربية أو منظمة العالم الإسلامي أو أو... أن تتنازل أو تفاوض على هذا الحق، ومن هنا فإن كل قول يخاطب الكيان الصهيوني يتضمن التنازل عن حق الشعب الفلسطيني بعودته الى أرضه التي أخرج منها.

المقدم: حتى لو مسحت قريته واستبدل مفتاح بيته؟ إلى أين سيعود؟

الضيف: كلمة العودة من معانيها اللغوية الطريق القديم، والرجوع من حيث أتى، هذا لغوياً، وهي اصطلاح قانوني، حتى القوانين الدولية والقرارات الدولية التي تحدثت عن حق الفلسطيني في العودة، كل ما تسمعه الآن من كلام جديد، العودة إلى الدولة الفلسطينية الناشئة، فهو كلام جديد، أما القرارات الدولية التي صدرت فهي تتحدث عن عودة الفلسطيني إلى أرضه التي أخرج منها وإلى بيته، الآن هدم بيته، هنا تتكلم أنت عن التعويض، وعن بناء بيت، المهم أن يعود إلى أرضه التي أخرج منها، هذا حكم بالنسبة له، حكم تكليفي.

ليست مطالب الفلسطيني الحصول على جواز فلسطيني، إنما مطالبته بأرضه وحقه، ولا يجوز بحال من الأحوال أن يقبل الفلسطيني أي بديل عن أرضه،

المقدم: هناك بديل مطروح وسيناريو يؤيده بعض "الإسرائيليين" وبعض مؤيديهم من الفلسطينيين ومن المفاوضين العرب للأسف، بحيث إنه إذا رجع اللاجئ إلى أي مكان في الدولة التي ستقام، الدولة الفلسطينية التي ستقام في جزء بسيط، هل هذا القانون الذي هو إسقاط حق العودة مقابل قيام دولة فلسطينية بالشكل الذي هم يريدونه، هل هذا ممكن التحقق واقعاً وشرعاً؟

الضيف: يا أخي أنا أقول لك، وقبل أن أقول لك واقع أو لا، أقول لك الدولة الفلسطينية التي نطلبها ليست استجداء من الكيان الصهيوني، يقيمها لنا ويمنحها إيانا بشروط، أن نتنازل عن العودة إلى بلادنا أو أن تكون منزوعة السلاح، أو أن لا يملك أهلها مطالبة بحقوق إخوانهم، نحن نتحدث عن دولة فلسطينية على كامل التراب الفلسطيني ولو قامت على جزء من هذا التراب، فإنها لا يجوز لها بحال من الأحوال شرعاً أن تؤدي إلى اعتراف بكيلو متر للكيان الصهيوني من أرض فلسطين، وأقصد بأرض فلسطين من البحر إلى النهر، يمكن أن تقوم دولة فلسطينية على جزء من أرض فلسطين، يمكن، لكن هذه الدولة الفلسطينية لا يجوز لها بأي صفة كانت أن تقدم تنازلاً عن بقية أرض فلسطين، أو أن تقول هذا حدي، والآخر هو حدود الكيان الصهيوني، هذا أمر من الناحية الشرعية محرم مطلقاً، ومن الناحية الواقعية قد بشرنا الله سبحانه وتعالى بأنه قد سيئت وجوههم بما فعلوا وأجرموا وقتلوا ودمروا، وأنه ستعود لنا الكرة عليهم بإذن الله تعالى.

سابعاً: ملخص حلقة (حق العودة في ميزان الشريعة الإسلامية)[١٩] مع الدكتور مروان أبو راس[٢٠]:

س١: بداية ما هو الفرق بين الواجب والحق من وجهة نظر الشريعة الإسلامية؟ ما هو الحق؟ وما هو الواجب؟

ج١: الحق هو جزء من الواجب؛ لأن الواجب في التعريف الشرعي: هو ما طلب الشارع فعله طلباً حتمياً يثاب على فعله ويعاقب على تركه، هذا هو الواجب في التعريف الشرعي، وإذا أردنا أن نبحث عن تعريف الحق من الناحية الشرعية فهو جزء من الواجب، بل الحق له إضافات أخرى على قيمة الواجب.

١ - فإذا كانت الواجبات بالأفعال لها قيمة فالحق له قيمة إضافية على واجبات الأفعال.
٢ - فإذا كانت الواجبات بالأقوال لها قيمة فالحق له قيمة إضافية على واجبات الأقوال.
٣ - وحتى إذا كانت الواجبات لها حق بالنسبة إلى المعتقد فالحق له قيمة بخصوص هذا المعتقد.

وبالنسبة إليه الحق جزء من الواجب ولكنه أخذ ذروة سنام الواجب؛ لأن مفهوم الحق هو انتماء هذا الحق إلى صاحبه، وانتماؤه إلى صاحبه يصبح جزءاً من الواجب الذي هو القول والفعل والمعتقد.
وعلى ذلك يجب أن يتعامل مع هذا الحق على هذا الاعتبار؛ لأن الحق في فلسطين ليس مجرد قضية ملك قطعة أرض أو عقار أو سيارة أو منزل أو مال، فهي أكبر من ذلك كله؛ لأن الحق يتعلق بمكان مقدس قدسه الله سبحانه وتعالى، وقدسه الرسول صلى الله عليه وسلم، وكل من أتى بعد ذلك تعامل معه على هذا الأساس، ومن الناحية الشرعية بشكل عام هو جزء من الواجب.
والحق بشكل خاص في فلسطين له اعتبار خاص لأنه حق مقدس، وحق مقدس عقائدي، وحق مقدس شرعي، وكونه حقاً مقدساً يترتب عليه واجبات عديدة وليس أنه مجرد واجب شرعي.

س٢: هل التأصيل الشرعي لحق العودة أولى بكثير من الحق القانوني وحظر التنازل عن حق العودة في التشريع البرلماني أو الحديث السياسي العقلاني المحض الذي يتحدثون فيه على أنه هناك أمر واقع أو واقع يجب أن نتعامل معه إلى أخر ذلك؟ حبذا لو توضح لنا هذا الأمر.

ج٢: لا نريد أن نظلم الناس، فالحديث عن الحق من الناحية القانونية هذا جيد، حيث إن له اعتباراته ونحن معه ويجب أن يطرح دائماً، ويجب أن تطرق جميع الأبواب، ومنها الأبواب القانونية، سواء الإنسانية المحلية أو الإنسانية الدولية، ولكن نحن مسلمون ويجب أن نتعامل مع هذه القضية بالدرجة الأولى من ناحية عقيدتنا وديننا، ثم نتعامل معها من كل الأبواب الأخرى التي يجب أن نطرقها فيما أو بالتزامن، فالقضية ليست ترتيب أولويات، نحن أمة مسلمة، والنصارى لهم أن يطرقوا هذا الباب الشرعي الإسلامي؛ لأنه يخدمهم في النهاية، والعدو الصهيوني يريد أن يسلب حتى النصارى حقوقهم في فلسطين، ولذلك أعتقد أن الذي يحافظ للنصارى على حقهم في فلسطين هو أن يطرقوا الباب الشرعي

[١٩] الحلقة بثت على إذاعة القدس FM في دمشق بتاريخ ٢٠٠٩/١١/١م، وهي إحدى حلقات البرنامج الإذاعي (حق العودة) الذي يرعاه تجمع العودة الفلسطيني واجب، وهذا رابط الحلقة: http://www.wajeb.org/radio/20091101.mp3

[٢٠] أمين عام رابطة علماء فلسطين في الداخل، وعضو المجلس التشريعي الفلسطيني، وعضو الأمانة العامة للاتحاد العالمي لعلماء المسلمين.

الإسلامي، ولذلك أقول: ترتيب المسألة ترتيب جيد، الأولوية للحق الشرعي؛ لأنه لا يجوز التنازل عنه، وأقول أيضاً: الأولوية للباب الشرعي لأن اليهود اعتمدوا في اغتصابهم لفلسطين قضايا دينية خاصة بهم وهي أساطير لا أساس لها من الصحة، وتلفظها حتى الرواية التاريخية التي يعتمدون عليها.

إذن كيف لنا نحن أن نتعامل مع قضيتنا من ناحية محصورة في زاوية معينة ونتغاضى عن النواحي الأقوى والتي هي النواحي الدينية والقضايا الشرعية؟! "إسرائيل" تقول بأنها دولة دينية، ونحن نقول: نريد العلمانية ونريد ألا نحصرها في قضية دينية! هم يعتمدون على القضايا الدينية ونحن نتغاضى عن القضايا الشرعية والأحكام الشرعية، وهم يعتمدون على قضايا توراتية وتلمودية وعلى أساطير وقصص

من جانبين: ١- إن ديننا هو الأولى، وإن قوتنا في ديننا، وإن ديننا يعطينا الحق الكامل في تمسكنا في هذه الأرض والمقدسات ٢- في تأصيلنا الشرعي لهذه القضية يرد على الأدلة المكذوبة التي يعتمد عليها عدونا، ثم مع ذلك كله أيضاً نحن مع التعاطي مع هذه القضية من الناحية القانونية والناحية التاريخية ومن كل النواحي التي تدعم حقنا في أرضنا والعودة إلى بلادنا.

س٣: أنت قلت بأنه يجب إعطاء الأولوية للجانب الشرعي في حق العودة، بناء على ما تحدثت به بأنه إقامة الكيان الصهيوني بالأصل قام على مزاعم توراتية وتلمودية، مسؤولية من إغفال هذا الجانب؟ ألا ترى أننا تأخرنا في طرح هذه المسألة حيث اعتمدنا على القضية القانونية وعلى المنظومة الدولية إلى أخر ذلك، وكما قلت لا نريد أن نبخس الناس أشياءهم، جميل أن يطرح هذا الموضوع من النواحي القانونية مع أن القانون الدولي لم ينصفنا، نحن ندافع عن أضعف الإيمان القرار١٩٤ مع أنه لم ينصف قضية اللاجئين بالكامل؟

ج٣ :حتى نكون منصفين ونعرض المسألة ونضعها في موضعها الصحيح حقيقة نحن تابعنا في رابطة علماء فلسطين جهد العلماء في التأصيل الشرعي للقضية الفلسطينية، وبالذات حق العودة، وأيضاً التركيز على حكم التنازل عن أي جزء من أرض فلسطين، فوجدنا انه قد عقدت العديد من المؤتمرات العلمية المتخصصة في التأصيل الشرعي في هذه القضية بالذات، وأقصد قضية حق العودة أو التنازل عن أي جزء من أرض فلسطين، فوجدنا أن هناك مؤتمرات قد عقدت سنوات /١٩٣٥ -١٩٣٧ ــ ١٩٣٩ -١٩٤٥ / حوالي أربع خمس مؤتمرات قد عقدت في ذلك الوقت، أجمع كل من حضر هذه المؤتمرات وشارك فيها من العلماء على تحريم التنازل عن أي جزء من فلسطين أو عن حق العودة إليها.

و نحن رصدنا هذه المؤتمرات وتابعنا نتائجها وقراراتها وقمنا بتوثيقها في كتيب أصدرناه في رابطة علماء فلسطين، حيث إن هذه المؤتمرات قد تنبهت باكراً للخطر، حيث بدأت تصدر قراراتها بعد أن بدأ تهجير الناس من أرض فلسطين، وأصبحت الدول العربية تقول: (أصبح اليهود في فلسطين أمراً واقعاً وعلينا أن نتعامل مع هذا الأمر الواقع)، هذا الكلام بدأ قبل إعلان دولة الاحتلال ولم يبدأ من بعد ١٩٦٧م، فهذا الكلام بدأ قبل إعلان دولة الاحتلال بـ١٠ سنين، أي حوالي عام /١٩٣٨/ لأن المؤامرة على فلسطين ليست مؤامرة جديدة، وإنما المؤامرة كانت قديمة، فعلماء فلسطين أدركوا هذه المؤامرة من بدايتها.

وأكثر ما لفت انتباهنا في ذلك الوقت الفتاوى التي رصدناها من المؤتمرات، حيث أصدروا فتاوى قوية جداً، فوجدنا أنهم (يحرمون ويجرمون ويكفرون) كل من يحلل التنازل عن جزء من فلسطين لليهود، هذه القضية خطيرة جداً، ونحن رصدناه وقمنا بتوثيقه في رابطة علماء فلسطين، وأكرر أن العلماء منذ ذلك الوقت /١٩٣٥ إلى ١٩٦٧/ حرَّموا وجرموا وكفروا (حرّموا التنازل بناء على ضعف أو خوف) و (جرّموا من يعتبر ذلك أمراً واقعاً) و (كفّروا كل من يعتبر ذلك حلالاً)، معنى ذلك أنه تواطأ مع المحتل

وأنه خالف حكماً شرعياً وأنه والاه ونصر أعداء الله، ولكن أيضاً يجب أن أقول أمرين في هذا الوقت بالذات: الأمر الأول: أين دور العلماء في التأكيد على هذه الفتاوى الصادقة؟ ولماذا لا تبرز إلى الوجود ونحن في أمس الحاجة إليها الآن؛ لأن التنادي من قبل أنظمة كثيرة ومعروفة وإقليمية وعربية إلى الاعتراف بدولة الاحتلال معنى ذلك التنازل بالجملة عن أرض فلسطين، وأنا عندما أعترف بأن حيفا ويافا وعكا والجليل وبئر السبع أنها ضمن دولة "إسرائيل" معنى ذلك قد تنازلت بالجملة عن أرض فلسطين وأني أعطيها مجاناً حتى بدون ثمن إلى الاحتلال الصهيوني، وهذا من أخطر ما يكون في الأمر، أين العلماء الذين يأتون بهذه الفتاوى ويؤصلونها تأصيلاً جديداً ويبثونها إلى (الحكام)؟!
الأمر الثاني: نحن طرقنا أبواب العلماء كثيراً فبدأنا نجد بعض الثمار التي لا زالت في الحقيقة خجولة، ولا زالت بسيطة نعتبرها دون المستوى المطلوب، من بين هذه الأنشطة الجديدة ظهور تجمعات علمائية جديدة تأصيلية شرعية مهمة.

س٥: نأتي إلى العامل السياسي، الكثير من الساسة يقولون من أين أتيتم بالتأصيل الشرعي لحق العودة ولكل ما يطرح في القضية الفلسطينية؟ على ماذا اعتمدتم؟ ما هو النص؟ يريدون أن يحاجونكم في هذا التأصيل الشرعي بأنكم أنتم تخالفون أصلاً النص والحديث؟

ج٥: هذا القول متهاوٍ وضعيف أصلاً ولا يرقى أبداً إلى ميدان المحاجة والأدلة التي تعزز موقف الشعب الفلسطيني والعلماء والحكام والشعوب العربية والإسلامية في جميع أماكن وجودهم، والأدلة كثيرة جداً من بينها:

١ - الآية المعروفة في مطلع سورة الإسراء، هذه الآية تدل على ماذا؟ هل تدل على أنه يجوز أن نتنازل عن حقنا في فلسطين، هذه الآية التي نصت على المؤاخاة والمزاوجة ما بين المسجدين المسجد الحرام والمسجد الأقصى وفلسطين، فإذا قلنا: إنه يجوز التنازل عن المسجد الأقصى فمعنى ذلك أنه يجوز التنازل عن مكة والمدينة وعن الأرض المقدسة فيهما.
٢ - لماذا جاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى فلسطين؟ ولماذا صلى بالأنبياء هناك؟ أليس ذلك دليلاً على أهمية هذه الأرض المباركة والمقدسة وأن لها منزلة خاصة ويجب أن يكون لها منزلة خاصة في قلوب المؤمنين جميعاً في جميع دول العالم؟!
٣ - لماذا فتحها عمر بن الخطاب رضي الله عنه بنفسه وجاء واستلم المفتاح بنفسه؟ هل هذا يدل على أنها أرض عادية أو ليس لها مكانة ومنزلة خاصة؟!
٤ - هذه الأرض هي أرضنا، عشنا عليها، ولدنا فيها نحن وآباؤنا وأجدادنا، لنا ملكية خاصة بأسمائنا وأسماء آبائنا وأجدادنا، من الذي يستطيع أن ينزع منا هذه الملكية؟! وبأي حق؟! أنا لا يسألني أحد عن حقي في فلسطين، ولكن أريد أن أسال هذا الآخر عن حقه هو في فلسطين من أين جاء بهذا الحق؟! إذا كنت أنا وأبي وجدي وجد جدي إلى ما لا نهاية قد وجدنا هنا في هذه الأرض ومعي إثباتات قطعية بالملكية، إذاً نحن المالكون بصفة رسمية، فمن أين جاء هذا الآخر بحقه في فلسطين؟!
٥ - لماذا نجد أن الاحتلال يشتري أرض عام /١٩٤٨/؟! أنا وجدت بعض الناس في غزة من الذين هجروا منذ /١٩٤٨/ وفي مخيمات لبنان وجدت معهم شهادات ملكية، وعرضت عليهم قوات الاحتلال الصهيوني بيع هذه الملكية ويأخذ /١٠/ أضعاف ثمنها أو /٢٠/ ضعفاً أو يوقعون له على شيك على بياض ضع المبلغ الذي تريده.

س٦: هل الاحتلال بحاجة أن يعرض هذه المبالغ الخيالية وهو قادر بقوة السلاح على غرار ما يحدث في القدس؟

ج٦: هو لا يملك، هو مغتصب، ولذلك هو لا يوجد له حق في فلسطين، ولذلك أنا صاحب الحق الذي أملك وهو لا يملك، لذلك نجد أنهم يعرضون شراء ملكية الفلسطينيين من الأراضي، منذ أن جاءت سلطة الانتداب البريطاني وهم يشترون ويحاولون أن يشتروا من الناس الذين تركوا بلادهم أو من الجنسيات الأخرى التي كان لهم ملك في فلسطين، حيث إنهم كانوا يشترون منهم ويحاولون أن يشتروا منهم، ولم يبع الكثير، وهناك تبث دعايات مكذوبة بأن الشعب الفلسطيني قد باع أرضه بل على العكس حيث إنني وجدت أناساً في المخيمات الفلسطينية في لبنان ممكن أن يعيش ملك زمانه لو باع أرضه وسلم شهادات الملكية للصهاينة وهو يرفض أن يبيع أرضه في فلسطين مهما دفع من ثمن وهو بأمس الحاجة إلى مبالغ قليلة من المال.

ثامناً: فتوى[٢١] رابطة علماء فلسطين:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ..

{أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير * الذين أخرجوا من ديارهم بغير حقّ إلا أن يقولوا ربنا الله ..}

إن قضية اللاجئين الفلسطينيين هي جوهر القضية الفلسطينية وأساسها وأبرز مظاهرها، وتقف على قدم المساواة في الأهمية مع قضية القدس والأرض ... وعلى ضوء ما يجري اليوم من مفاوضات وما يعلن عن إجماعٍ صهيوني على رفض حق شعبنا الفلسطيني في العودة وتبجّح قادة العدو الصهيوني بأنهم لا يتحمّلونَ المسؤولية عن مشكلة اللاجئين، في ذات الوقت الذي يُجمِع فيه شعبنا على هذا الحقّ وبشكلٍ قاطع مما قد يدفع بعض الجهات الإقليمية والدولية لطرح حلول توفيقية - تنتقص من حق اللاجئين في العودة - للخروج من هذا المأزق، فإننا وبوضوح ومن منطلق مسؤوليتنا الشرعية والتاريخية في تبيان الموقف الشرعي تجاه قضية اللاجئين وحقّهم في العودة فإننا في رابطة علماء فلسطين نفتي بما يلي:

١. اللاجئون والنازحون والمهجّرون الفلسطينيون أخرِجوا من وطنهم فلسطين بغير حقّ ظلماً وعدواناً، بسبب الإرهاب الصهيوني والمذابح البشعة والطرد القَسريّ والتهجير الإجباري الذي ارتكبته العصابات اليهودية بحقّ شعبنا، واستمرار العدو الصهيوني في جرائمه ومجازره واعتداءاته على اللاجئين الفلسطينيين، كما حصل في صبرا وشاتيلا وغيرها، وعليه فإن (عودة اللاجئين والنازحين والمهجّرين) إلى مدنهم وقراهم وبيوتهم وممتلكاتهم التي هُجّروا منها في فلسطين حقّ شرعيّ وتاريخي، وهو حقّ أساسي من حقوق الإنسان، كفلته الشرائع السماوية والمواثيق العالمية

كما أنه حقّ غير قابل للتصرّف، ولا يسقط بالتقادم ومرور الزمن، ونابع من حقّ الملكية الخاصة التي لا تزول بالاعتداء أو الاحتلال.

ولا يجوز النيابة أو التفويض أو التنازل عنه في إطار أي اتفاق أو معاهدة، وهو بالطبع لا يسقط أو يتأثر بإقامة دولة فلسطينية، فضلاً عن أنه حقّ متوارث، يتوارثه الأحفاد والأبناء عن الآباء والأجداد.

٢. لذا فالحكم الشرعي بأيّ اتفاقية أو معاهدة لا تحقّق العودة الكاملة غير المشروطة للاجئين الفلسطينيين إلى وطنهم وبيوتهم وممتلكاتهم التي أخرجوا منها - سواء أكان ذلك بالتعويض بدلاً عن حقّ العودة أو التوطين أو التأجيل أو العودة الجزئية أو الفردية تحت عنوان جمع شمل العائلات أو الاستعاضة عنها بالعودة إلى الضفة وغزة – أنها باطلة شرعاً وغير ملزمة لشعبنا وأمتنا وأجيالها المتعاقبة.

٣. نؤكّد أن التعويض هو حقّ للاجئي شعبنا عن تشريدهم وعن معاناتهم مادياً ومعنوياً خلال ما يزيد عن نصف قرن، وهذا التعويض ليس بديلاً بأيّ حال عن حقّ العودة، ولذا فإن القبول بالتعويض بدلاً عن حقّ العودة حرام شرعاً، وكلّ من يرضى بالتعويض بدلاً عن حقّ العودة يعتبر بائعاً لوطنه وسيجني خزياً وندامة في الدنيا والآخرة.

٤. و في الختام نؤكّد أن تحرير فلسطين والقدس وإعادة ملايين اللاجئين لا يتمّ عن طريق المفاوضات السلميّة الذليلة وإنما عن طريق الجهاد والمقاومة .. فالجهاد ماضٍ إلى يوم القيامة، لا يبطلُه جور جائرٍ ولا عدل عادلٍ.

[٢١] http://alarabnews.com/alshaab/GIF/05-12-2003/n4.htm

تاسعاً: بيان[٢٢] لجنة علماء الشريعة الإسلامية في حزب جبهة العمل الإسلامي:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبيه الأمين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن اليهود المغتصبين لأرض فلسطين يعملون ويخططون لإعطاء الشرعية لاحتلالهم لأرض فلسطين واغتصابها ظلمًا وعدوانًا، والتفريط بحق أهل فلسطين الذين أخرجوا من ديارهم من العودة إلى فلسطين لتخلو لليهود عن طريق الحكام والأنظمة، وعن طريق أهل فلسطين وشعبها.

١ - إما عن طريق الحكام والأنظمة فبمعاهدات يعقدونها معهم يتنازلون بموجبها لليهود عما احتلوه من أرض فلسطين، ومن المعلوم شرعاً أن هذه المعاهدات التي تنازل الحكام بها عن أرض الإسلام في فلسطين باطلة شرعا، وأن فلسطين من نهرها إلى بحرها أرض مقدسة مباركة، ووقف مقدس فرض الله علينا المحافظة على قداستها وإسلاميتها والجهاد لتحريرها.

وقد أجمع علماء المسلمين على تحريم مسالمة العدو وإنهاء حالة الحرب معه وهو مغتصب لأرض الإسلام ومعتد على حقوق المسلمين مشرد لشعب فلسطين، طامع عازم على تهويد القدس ومسجدها الأقصى ماض في ظلمه وعدوانه، ولأنه في ذلك إقرار للمغتصب على عدوانه واغتصابه وتمكين له، وهو من أعظم المحرمات، قال تعالى: {فلا تهنوا وتدعوا إلى السلم وأنتم الأعلون، والله معكم ولن يتركم أعمالكم}.

٢ – وإمّا الطريق الآخر الذي يسعى اليهود من خلاله لإعطاء الاحتلال لفلسطين الشرعية وحق البقاء والأمن وإنهاء حالة العداء وإنهاء حق الأجيال المسلمة بالعمل لتحرير أرضهم في فلسطين ومقدساتهم، فالعدو يريد أن يتنازل شعب فلسطين عما يملكه من أرض فلسطين، وقبول أفراد هذا الشعب بالتعويض المالي عن أملاكهم في فلسطين المحتلة، وهو ما يسمونه حق التعويض أو العودة.

الحكم الشرعي في قبول التعويض:

أرض فلسطين أرض خراجية وقفية مقدسة مباركة بإجماع الصحابة منذ الفتح العمري، وقبول التعويض والتنازل عنها لغير المسلمين من أعداء الإسلام باطل شرعاً ومن أعظم المنكرات والآثام، ذلك فإن الذي يقبل التعويض عن أرضه وعقاره في فلسطين لليهود يكون مشاركاً في التنازل عن إسلامية أرض فلسطين لتصبح يهودية، ومساعداً على هدم المسجد الأقصى وبناء الهيكل على أنقاضه، ويكون مواليًا لليهود ناصرًا لهم في تحقيق أهدافهم التوراتية بتهويد أرض الإسلام وفلسطين، وهدم المسجد الأقصى أولى القبلتين وثالث المسجدين الذي تشد إليه الرحال، خائنًا لوطنه ومقدساته، بائعًا لدماء المجاهدين والعلماء والشهداء، الذين ضحوا بأرواحهم وأموالهم ودمائهم لتحرير فلسطين منذ عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى يومنا هذا، وهذا كله من أعظم الكبائر والآثام وموالاة لأعداء الله، والله يقول: {يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض، ومن يتولهم منكم فإنهم منهم، إن الله لا يهدي القوم الظالمين}، ولقوله تعالى: {إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم، ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون}.

وقد سبق أن أفتت لجنة كبار العلماء في الأزهر الشريف بهذا، وقالوا في فتواهم: (ولا ريب أن مظاهرة الأعداء وموادتهم يستوي فيها إمدادهم بما يقوي جانبهم ويثبت أقدامهم بالرأي والفكرة وبالسلاح والقوة)،

---

٢٢ http://www.palscholars.com/ar/articleDetails.php?articleId=3204&page=2&Next=1&type=2&classId=2

ومن المعلوم أن التنازل للعدو عن الأرض التي نملكها في فلسطين هو من أعظم ما يقوي جانب العدو ويعطيه الشرعية لاغتصابه وعدوانه.

٣ - وقد أشار القرآن الكريم إلى أن موالاة الأعداء إنما تنشأ عن مرض في القلوب، يدفع أصحابها إلى هذه الذلة التي تظهر بموالاة الأعداء، قال تعالى: {فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم} أي: يهرولون فيما يدعونهم إليه أعداؤهم من تطبيع أو بيع أرض {يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة، فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين}

٤ - ويحرم شرعًا على المسلمين أن يمكنوا إسرائيل - ومن ورائها الدول الاستعمارية - من تنفيذ تلك المشروعات التي لا يراد بها إلا ازدهار دولة اليهود وبقاؤها في رغد من العيش وخصوبة في الأرض، حتى تعيش كدولة تناوئ العرب والإسلام في أعز دياره وتفسد في البلاد أشد فساد.

٥ - ومن المعلوم شرعًا أن أرض فلسطين أمانة في عنق كل مسلم، وصاحب الأرض أمين على أرضه بحفظها إسلامية، ومن تنازل عنها ليهودٍ خان الأمانة وخان الله ورسوله، قال تعالى: {يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون}

قال سماحة الشيخ سعد الدين العلمي مفتي القدس السابق ورئيس الهيئة الإسلامية العليا: (من يبيع أرضًا أو دارًا أو عقارًا لليهود أو يسمسر على ذلك أو يؤجرهم ذلك أو يمكنهم من وضع أيديهم على عقار بأي شكل من الأشكال كافر ومرتد عن الإسلام، يفسخ عقد الزواج بينه وبين زوجته لردته بمجرد مباشرته لذلك العمل.

٦ - وقال سماحة الشيخ عبد الله القلقيلي رحمه الله مفتي المملكة الأردنية الهاشمية سابقًا: (إن كل من يبيع الأرض التي من بيت المقدس وما حولها- أي من فلسطين- للأجانب أو يكون سمسارًا أو وسيطاً في ذلك إنما هو: محارب لله ورسوله وخائن لدينه ووطنه، وإن مأواه النار وبئس القرار، وإنه متلطخ بالإثم والخسة والعار، وإنه مهما كثر ماله من ذلك فلن يكون له إلا الازدراء والاحتقار، ولعذاب الآخرة أخزى ولسوف يعلمون.

٧ - وقد أفتى علماء فلسطين بالإجماع في مؤتمرهم المقدسي في يناير ١٩٣٥م بأن (البائع والسمسار والمتوسط في أراضي فلسطين لليهود والمسهل له هو:

أ- عامل ومظاهر على إخراج المسلمين من ديارهم.

ب- مانع لمساجد الله أن يذكر فيها اسمه، وساع في خرابها.

ج- متخذ اليهود أولياء؛ لأن عمله يعد مساعدة ونصرًا لهم على المسلمين.

د- مؤذ لله ورسوله.

هـ- خائن لله ولرسوله وللأمانة؛ لقوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون} ولقوله تعالى: {ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه وسعى في خرابها أولئك ما كان لهم أن يدخلوها إلا خائفين لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم}.

٨ - وقد أفتى الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله بأن من يبيع شبرًا من أرض فلسطين وما حولها لليهود أو للإنجليز كمن يبيعهم المسجد الأقصى وكمن يبيع الوطن كله - فهي تعد شرعًا من المنافع الإسلامية العامة، لا من الأملاك الشخصية، وتمليك الحربي لدار الإسلام باطل وخيانة لله ولرسوله ولأمانة الإسلام.

٩ - إن التنازل عن أرض فلسطين أو أي جزء منها محاربة لله ولرسوله، واتباع لغير سبيل المؤمنين الذين حرروها وحفظوا إسلاميتها وبذلوا في سبيل ذلك أرواحهم ودمائهم منذ الفتح العمري بعد معركة حطين إلى يومنا هذا، قال تعالى: {ومن يشاقق الله والرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرًا}.

١٠ - إن التنازل عن أرض فلسطين وقبول التعويض عن ذلك هو تنازل عن حق العودة إليها، والواجب الشرعي في تحريرها، وكذلك هو تنازل عن حق المسلمين جميعًا فيها، وهذا من أعظم المحرمات والمنكرات قال تعالى: {فلا تهنوا وتدعوا إلى السّلم وأنتم الأعلون والله معكم ولن يتركم أعمالكم}، قال ابن قدامة المقدسي: (إذا غزا ديار الإسلام الأعداء فأخذوا شبرًا واحدًا فقد وجب الجهاد بالنفس والمال على كل مسلم ومسلمة، ويخرج الولد بغير إذن والديه والمرأة بغير إذن زوجها)

١١ - المحافظة على إسلامية فلسطين، وقدسيتها من حقوق الله تعالى، وقد اختارها الله لتكون مسرى نبيه صلى الله عليه وسلم ومنطلق معراجه، وهي امتداد لساحات المسجد الأقصى، وأجمع المسلمون منذ عهد عمر رضي الله عنه على وقفيتها وقدسيتها، وسماها الله بالقرآن الكريم الأرض المقدسة، والأرض التي بارك الله فيها وحولها، فلا يجوز لأحد أن يبيع أرضه لليهود وأعداء الإسلام؛ لأنه بهذا يبيع حق الله المتعلق بإسلامية هذه الأرض، وإعلاء كلمة الله فيها، فكل ما يتعلق بالدين أو العرض هو حق لله تعالى، والذي يتنازل عن أرضه في فلسطين كمن يتنازل عن عرضه وشرفه، فهذه الأرض المباركة شرف الإسلام وعرضه، لا يفرط في جزء منها مسلم يغار على دينه وشرفه وعرضه ومقدساته.

١٢ - إن القبول بالتعويض عن أرض فلسطين من اليهود سيؤدي إلى تهويد فلسطين، والتفريط بحق المسلمين في العودة إليها وشد الرحال إلى مسجدها الأقصى، ومعناه بيع الأراضي الوقفية التي يحرم بيعها، وزوال السيادة الإسلامية عنها، وانتقالها إلى السيادة اليهودية عليها، وذلك ما يعرض من باع وتنازل وقبل التعويض لغضب الله عز وجل وعذابه قال تعالى: {فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم}

{وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون}

السبت ١١ جمادى الآخرة ١٤٢١هـ الموافق ٢٠٠٠/٩/٩م

عاشراً: فتوى[٢٣] لخبَّاب بن مروان الحمد[٢٤]:

جرى بنا أن نستذكر قول الله تعالى: {أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ، الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ} وهذا ما جرى لأهل فلسطين حيث أخرجوا من ديارهم بغير حق.

إن ملايين اللاجئين في العالم عادوا إلى أوطانهم باستثناء الفلسطينيين، الذين يمثلون حوالي ثلث تعداد اللاجئين في العالم، ولهذا فإنَّ عودة أولئك اللاجئين لأراضيهم وديارهم التي كانوا يعيشون فيها ويتفيؤوا ظلالها ويأكلوا من خيراتها حق شرعي ومطلب عقائدي، بل حتى القوانين الأرضية توافق عليه، فعلام يريد أولئك الذين يزايدون على قضيتنا بأن يقبل اللاجئون التعويض المالي ويبقوا مقيمين في ملاجئ الشتات؟!!

ولنفترض جدلاً أنَّه لا يوجد قانون دولي يدعم حق اللاجئين الفلسطينيين في الرجوع لأراضهم وتعويضهم عمَّا جرى في حقهم من أعمال عنف ومجازر بشعة، فإنَّ شريعة السماء تقضي بوجوب الجهاد في سبيل الله واسترداد هذه الأراضي المغتصبة التي كانت للمسلمين في فلسطين.

لقد انعقد في القدس يوم ١٣٥٣/١٠/٢٠هـ اجتماع كبير لعلماء ودعاة فلسطين، من مفتين وقضاة ومدرسين وخطباء، وأصدروا بالإجماع فتوى بخصوص بيع الأراضي في فلسطين لليهود، وأنَّ ذلك البيع يحقق المقاصد الصهيونيَّة في تهويد هذه البلاد الإسلاميَّة المقدَّسة، وإخراجها من أيدي أهلها وإجلائهم عنها وتعفية أثر الإسلام بخراب المساجد والمقدَّسات الإسلاميَّة، كما وقع في القرى التي بيعت لليهود، وأُخرج أهلها متشردين في الأرض؛ فقد اتَّفقوا على أنَّ البائع والسمسار والوسيط في بيع الأراضي بفلسطين لليهود عاملٌ ومظاهِرٌ على إخراج المسلمين من ديارهم، وأنَّه مانعٌ لمساجد الله أن يذكر فيها اسمه وساعٍ في خرابها، وهو كذلك متخذ اليهود أولياء؛ لأنَّ عمله يعدُّ مساعدة ونصراً لهم على المسلمين ومؤذٍ لله ورسوله وللمؤمنين، وخائن لله ولرسوله وللأمانة.

ثمَّ أوضحوا أنَّ أولئك الباعة والسماسرة والوسطاء في بيع أراضي فلسطين لليهود: (كل أولئك ينبغي ألاَّ يصلَّى عليهم ولا يدفنوا في مقابر المسلمين، ويجب نبذهم ومقاطعتهم واحتقار شأنهم وعدم التودد إليهم والتقرب منهم، ولو كانوا آباء أو أبناء أو إخواناً أو أزواجاً، وأنَّ السكوت عن أعمال هؤلاء والرضا بها مما يحرم قطعياً).

نقول هذا لأننا ندرك مآلات خطورة هذا البيع، فبيع المسلم لأرضه يؤدي في النهاية إلى امتلاك الكفار المحتلين أراضي المسلمين شيئاً فشيئاً، وينعكس هذا على كثرة وجود المحتل الكافر المغتصب، وتصير لهم الأغلبيَّة، ومن ثمَّ تشريع القوانين الأرضيَّة الوضعيَّة وتحيكم غير شرع الله تعالى، وهذه أمَّ المصائب والكوارث!!.

ولهذا وجدنا بعض أهل العلم في فلسطين يفتون بكفر وردة من قام ببيع أرضه في فلسطين لليهود، وأنَّ من سعى لذلك فهو مرتكب لجريمة شرعيَّة، وخيانة واضحة واقعية، وهو بفعلته الشنعاء تلك قد ارتكب

---

[٢٣] لقد راسلت خباب بن مروان الحمد وجمعت له بعض المقالات التي تكلم فيها عنه حق العودة ولخصتها، ومنها مقالة (رؤية شرعية في ثبات حق العودة للاجئين الفلسطينيين) وهي موجودة على الرابط التالي:

http://www.palscholars.com/ar/articleDetails.php?articleId=2833&page=3&Next=1&type=2&classId=2

[٢٤] داعية فلسطيني مقيم في نابلس.

كبيرة من كبائر الذنوب، ومن استحلَّ ذلك فإنَّه كافر؛ لأنَّه مكَّن أعداء الدين من أرض المسلمين، وصار بمثابة الموالي لهم، وهذا الأمر يوقع المرء في الردة والمروق من هذا الدين، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وأتذكر أني قرأت لشيخنا العلاَّمة عبد الرحمن عبد الخالق في إحدى اللقاءات معه أنَّه يرى وجهاً شرعياً لتكفير من قام بهذا الفعل من باب أنَّه نوع من التمكين لليهود في هذا، وكأنَّه إعطاء صك شرعي لهم في هذا الأمر، ولهذا رأى الشيخ عبد الرحمن أنَّ القول بالتكفير في ذلك له وجه شرعي مسوغ....

ولهذا فلا يسقط حق العودة ولا يحل التنازل عن شيء من هذه الأرض سواء تحت بند اتفاقية أو كتابة وثيقة أو معاهدة تقضي بتعويض اللاجئين، فكل هذا لا يرضي أهل فلسطين الصابرين الصادقين، فأرض فلسطين أرض وقفيَّة إسلامية خراجيَّة، والوقف لا يجوز التصرف فيه حتى من الحاكم إلاَّ بما يوافق الشرع الرباني، بل لو تنازل عنها الفلسطينيون جميعاً ـ ولن يكون هذا بإذن الله ـ فإنَّه يلزم أهل الأرض أن يستردوها ولا يبقوها لكيان مغتصب.

ولهذا فلا يجوز لأي شخص كائناً من كان أن يتنازل عن شبر من أرض فلسطين؛ لأنَّ هذا الأمر يخالف جمهور المسلمين في فلسطين وخارجها، فضلاً عن أنَّ الحاكم الآن لا يحكم بشريعة الإسلام بل بقوانين وضعيَّة، والأصل أن يكون الحاكم في دين الإسلام يحكم بما أنزل الله، ويكون مؤتمناً على الدين والأرض، وخصوصاً أنَّ هذه الأراضي ليست ملكاً عاماً بل هي لأناس لهم عليها حق تمليك وصكوك وعقار وأمور شخصيَّة لا يحق لصاحب الملك العام أن يتدخل فيها جميعاً بحسب ما يراه من مصلحة موهومة.

والواجب على الحاكم أن يعلن أنَّ هذه الأرض يستحيل التنازل عنها تحت أي ظرف كان، لأنَّ الأمر أبعد من تحقيق تنازل مقابل مصلحة، فهذا لن يكون، والذي سيكون هو تحقيق تنازل مقابل تنازلات عديدة، وتوسع صهيوني في بناء دولتهم الكبرى من النيل للفرات.

لهذا لا يجوز أخذ التعويض المادي والقبول به عن حق عودة اللاجئين، فالأوطان ملك لهذه الأمَّة وليست ملكاً لشخص محدد أو جهة معينة، وسواء أكان ملكاً أو رئيساً، أو محكوماً أو صغيراً فليس له أن يتنازل عنها، وأمَّا قبول أموال أو تعويضات لأجل التشريد الذي لحق أهل فلسطين فلا بأس به بناء على أنَّهم راجعون لأراضيهم.

فإن الآباء يرثون الأجداد، وأن الأبناء يرثون من الآباء، وأن الأحفاد يرثون من الأبناء، وهكذا فالحق قائم لا يسقط مهما طال الزمان وتوالت الأجيال، ثمَّ إن عدم القدرة عن استعادة الحق كاملاً لا يبرر التنازل عنه مطلقاً ولا عن جزء منه.

ولهذا لا يجوز التنازل عن هذه الأرض ولا بيع جزء ولو يسير منها للعدو الصهيوني، بل الواجب عليهم أن يعودوا لهذه الأرض، ويحولوا بين المغتصبين لها من اليهود ولو قضى بعضهم حياته في سبيل المدافعة في ذلك لكان من الشهداء؛ فقد قال عليه الصلاة والسلام: (من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون أرضه فهو شهيد) كما أخرجه الإمام أبو داود في سننه بسند صحيح، وهذه الأرض أرضنا، وليس لهم أصلاً أي حق فيها، والحقوق لا تستجدى، ولكن تنتزع انتزاعاً، ولا يفل الحديد إلا الحديد، وما أخذ بالقوة لا يسترد إلاَّ بالقوَّة، ولقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: (إنَّ الله لا يقدس أمَّة لا يأخذ الضعيف حقه من القوي وهو غير متعتع) أخرجه ابن ماجه وابن خزيمة وصحَّحه.

والعاقل يدرك أنَّ من باع شيئاً من أرضه ولو بقناطير مقنطرة من الذهب، فإنَّ هذه خيانة لله ورسوله وللمؤمنين، فالله تعالى يقول: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ * وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ) (الأنفال : ٢٧- ٢٨).

الحادي عشر: جواب[٢٥] الدكتور مروح موسى نصر نصار[٢٦]:

سؤال: ما الحكم الشرعي لحق العودة؟ هل هو واجب شرعاً، أم مباح يمكن للفلسطيني أن يتنازل عنه؟ وهل الصيغة التالية للحكم الشرعي صحيحة بالكامل أم ثمة تعديلات عليها أو ثمة صيغة أفضل منها: (حكم العودة واجب عند الاستطاعة وانتفاء الأضرار المعتبرة شرعاً)؟

الجواب: حق العودة واجب شرعي لا يجوز التنازل عنه، ولا يملك أي فرد حق التنازل عن حق العودة؛ لأن أرض فلسطين أرض خراجية وقفية مقدسة ومباركة بإجماع الصحابة، وعند فتحها لم يوزعها عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الفاتحين؛ لأنها ملك رقبة ينتفع بها من يملكها دون حق التنازل عنها.

أما صيغة: (حكم العودة واجب عند الاستطاعة وانتفاء الأضرار المعتبرة شرعاً) فيضاف لها: "فإن لم يتيسر بسبب ضرر معتبر شرعاً فينتقل حق العودة للورثة، ولا يسقط حتى لو تنازل الورثة؛ لأنه حق لعموم المسلمين".

سؤال: هل حق العودة من الأمور الخاصة بالمسلم يحق له التصرف فيه كيفما يشاء؟ أم إنه حق عام للأمة لا يجوز للفرد التصرف فيه بشكل فردي؟

الجواب: هو حق خاص مرتبط بحق عام، فالملكية خاصة ولكنها مرتبطة بملك عام لجميع المسلمين، فهو مستأمن على ما يملك وليس له الحق في التفريط أو التنازل، لأن الملكية ترجع لعموم المسلمين، فلا يحق لأي فرد التنازل عن حقه؛ لأنه يلحق الضرر بالمسلمين ومقدساتهم، ولو تخيل أن فيها منفعة له؛ لأن القاعدة الشرعية المعتبرة تنص على "أن درء المفاسد مقدم على جلب المنافع"، وهل هناك مفسدة أعظم من التخلي عن الأرض المباركة والمقدسة لأخطر عدو للمسلمين؟! قال تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُواْ الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُواْ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ قَالُوَاْ إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَاناً وَأَنَّهُمْ لاَ يَسْتَكْبِرُونَ﴾ المائدة٨٢

سؤال: هل يملك أحد سواء كان فرداً أم مجموعة أم دولة إسقاط حق العودة شرعاً؟ وما الحكم لو أن سلطة ما وقعت تنازلاً عن هذا الحق؟ وفي حال إعلان أغلب الفلسطينيين عن إسقاطهم حق العودة فهل يلزم هذا بقية الفلسطينيين؟ أم يبقى لكل شخص حقه المستقل شرعاً؟ وفي حال تنازل جميع الفلسطينيين عن حقهم في العودة فهل يلزم شرعاً سقوط هذا الحق عن ذريتهم؟

الجواب: لا يملك أحد حق التنازل عن حق العودة سواء كان فرداً أو جماعة أو دولة؛ لأنه حق مشترك لجميع المسلمين، ولو تنازلت دولة أو سلطة عن هذا الحق فهو تنازل باطل لا يملكه من تنازل؛ لأن ملكية فلسطين مرتبطة بالمنفعة فقط، كمن يستأجر أرضاً فهو ينتفع بها دون أي حق له بالتنازل عنها أو بيعها، فهي منفعة مؤقتة.

فلو تنازل بعض الفلسطينيين أو أغلبهم أو حتى لو كلهم عن حق العودة فلا يحق لهم ذلك، ولا يسقط شرعاً؛ لأن فلسطين هي ملك لجميع المسلمين، بل لو تنازل العرب جميعاً فلا يسقط حق المسلم

---

[٢٥] راسلته عبر الإميل الشخصي.

[٢٦] باحث وكاتب ومؤلف متخصص في القضية الفلسطينية، وعضو مؤسس لهيئة علماء فلسطين في الخارج.

الباكستاني أو الماليزي أو غيره في أي مكان كان؛ لأنه يحرم شرعاً البيع أو التنازل عن حق العودة، ولا يجوز شرعاً؛ لأن المحظور قائم فيها، ولأن التعويض عن الأرض محرم شرعًا، أما الذي لا يرغب في العودة فليس له الحق بأخذ التعويض مطلقاً، مهما كانت الأسباب ومهما كانت المبررات، وستبقى أرض فلسطين لأهلها ولجميع المسلمين إلى ما شاء الله، وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.

ففلسطين تعتبر الأرض المغنومة، وهي الأرض التي دخلها المسلمون بالفتح الإسلامي، فالأرض التي دخلها المسلمون فتحاً أو صلحاً تعتبر وقفاً إسلامياً، وعلى هذا إجماع فقهاء المسلمين، لكن اختلفوا اختلافاً يسيراً في كيفية تصرف الحاكم المسلم في هذه الأرض المغنومة، فأبو حنيفة والشافعي وابن حنبل رحمهم الله جميعاً اتفقوا على أن حكم الأرض المفتوحة أحد أمرين:

١- إما أن يوزع أربعة أخماسها على الفاتحين ويضم الخمس الباقي إلى خزانة الدولة، كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض أراضي خيبر.

٢- والرأي الثاني: أن يضمها كلها إلى بيت مال المسلمين، ولا يوزع منها شيئاً على الفاتحين، وذلك ليستفيد منها المسلمون إلى يوم القيامة، ولا تبقى حكراً على مجموعة الفاتحين الأوائل، ومرجعهم في هذا الأمر الأخير إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقد روى البخاري عن أسلم مولى عمر قال: قال عمر: أما والذي نفسي بيده! لولا أن أترك آخر الناس بياناً -أي: فقراء- ليس لهم من شيء ما فتحت علي قرية إلا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر، ولكن أتركها خزانة لهم يقتسمونها.

والإمام مالك لا يرى إلا هذا الرأي الأخير فقط، رأي عمر بن الخطاب بأن الأرض تكون لبيت مال المسلمين، ولا تقسم على الفاتحين.

إذاً الأرض التي فتحت بالإسلام، أصبحت ملكاً للمسلمين، ملكاً أبدياً لا تغيير له ولا تبديل، هذه الحقيقة الفقهية سيترتب عليها أشياء كثيرة هامة:

أولاً: هل فتح المسلمون أرض فلسطين كلها، أم فتحوا جزءاً منها؟ فتحوها كلها، هذا معلوم إذاً أصبحت أرض فلسطين أرضاً إسلامية خالصة منذ أن فتحت ابتداءً من سنة ١٥هـ إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، فكل أرض فلسطين من البحر إلى النهر - أي: من البحر الأبيض المتوسط إلى نهر الأردن، ومن لبنان في الشمال إلى رفح وخليج العقبة في الجنوب - ملك للمسلمين جميعاً، وليس لأي فرد أو تنظيم أو دولة أو دول التنازل عن ذرة تراب منها، وإن حصل فهو كوعد بلفور، أعطى ما لا يملك لمن لا يستحق.

سؤال: الفلسطينيون منهم من هجر من أرضه إلى أرض أخرى داخل فلسطين، ومنهم من هجر إلى الدول العربية، ومنهم من هجر إلى الدول الإسلامية، ومنهم من هجر إلى الدول الأجنبية، هل حكم العودة واحد بحق الجميع؟

الجواب: نعم هو حق واجب للجميع مهما ابتعدت بهم الديار، وإن توفي ينتقل الحق لورثته، وإن تنازل ورثته أو سكتوا ينتقل الحق لعموم المسلمين.

سؤال: هل يسقط شرعاً حق العودة بموت المهجر أم ينتقل حقه إلى ورثته ثم ورثة ورثته وهكذا؟

الجواب: لا يسقط الحق بالتقادم ولو تعاقبت أجيال، فاليهود يطالبون ببناء الهيكل المزعوم على أرض بيت المقدس بكذبة مزعومة بأن سليمان اشترى بيدراً من أرنونة الكنعاني، فكيف بمن يحتفظ بمفتاح بيته والشجر الذي زرعه بيده ما زال موجوداً ويأكل منه الغاصبون الذين لم يزرعوه؟!!

سؤال: هل يسقط شرعاً حق العودة في حال التجنس بجنسية دولة ما؟

الجواب: لا يسقط مهما حمل الفلسطيني من جنسيات، فالصهاينة يأتون بهم من أصقاع الأرض مدعين ملكية لحق مكذوب ليس له مكان إلا في خيال الصهاينة بادعاءات كاذبة، والحكم الشرعي هو {فإنها محرمة عليكم}.

سؤال: هل يجوز شرعاً أخذ تعويض عن حق العودة مقابل التنازل عنه رسمياً؟ وفي حال أخذ التعويض والتوقيع على التنازل عن حق العودة هل يجوز شرعاً بعد هذا أن ينقض عهده ويعاود المطالبة بالعودة؟ وهل يجوز شرعاً لورثة المتنازل عن حق العودة أن يطالبوا بالعودة؟

الجواب: لا يجوز ويحرم شرعاً أخذ التعويض أو التنازل؛ لأن التنازل كالبيع، وأجمعت الأمة سلفاً وخلفاً بوقفية فلسطين لجميع المسلمين، ولو حصل فالمتنازل لا يمثل أحداً، والتنازل باطل يحق للورثة المطالبة بحقهم، وإن تخلى الورثة عن المطالبة فيحق لكل مسلم المطالبة بحقه؛ لأن الفلسطيني بملكه هو أو ورثته مستأمن على ما يملك، والتنازل خيانة للأمانة؛ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَخُونُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُواْ أَمَانَاتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ الأنفال٢٧، فالتنازل أو البيع خيانة لله والرسول.

سؤال: هل يجوز شرعاً للفلسطينيين أن يطالبوا بالتعويض المادي عن الأضرار النفسية والمعنوية والمادية التي أصابتهم بسبب الاحتلال الصهيوني مع الاحتفاظ بحق العودة؟

الجواب: يجوز لهم المطالبة بحقهم عن الضرر المادي والمعنوي الذي لحق بهم مع الاحتفاظ بحق العودة، وأخذ التعويض عن الضرر لا يسقط حق العودة للملك، فالصهاينة يطالبون الدول العربية بالتعويض عن ممتلكاتهم التي تركوها في الدول العربية على الرغم من أنهم لم يجبروا على المغادرة كما حصل مع الفلسطينيين الذي أخرجوا من ديارهم بالقوة، لما سئل مناحين بيغن مجرم مذبحة دير ياسين قال: "لولا مذبحة دير ياسين ما قامت دولة إسرائيل"، فقد شردوا عام ١٩٤٨م أكثر من ٨٠٠ألف فلسطيني بدون وجه حق، وعانوا وما يزالون يعانون من ألم الغربة والذي قرنه الله سبحانه بقتل النفس، قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُواْ مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلاَّ قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْراً لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتاً﴾ النساء٦٦.

سؤال: ما المطلوب شرعاً من المسلمين غير الفلسطينيين فيما يتعلق بحق عودة الفلسطينيين؟

الجواب: يجب على جميع المسلمين دعم الحق الشرعي لأهل فلسطين في العودة لأرضهم وطرد اليهود منها لعدة أسباب منها:

١- الأخوة في الدين؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ...﴾ الأنفال٧٢، وقوله

تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ الحجرات١٠

٢- لمكانة فلسطين الشرعية عند المسلمين، ففلسطين بوركت في القرآن ستة مرات وقدست مرة نصاً.

٣- لأنهم مظلومون، ومن حقهم على المسلمين والعالم أجمع النصرة ورد الحق لهم ورفع الظلم عنهم.

سؤال: هل يحق شرعاً لغير الفلسطينيين المطالبة بالهجرة إلى فلسطين والعيش فيها؟

الجواب: نعم، يحق لكل مسلم الهجرة لفلسطين لما لها من قدسية، فهي مسرى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبها تضاعف الحسنات والصلوات، وهناك أحاديث كثيرة تحث على المرابطة فيها وسكناها، ومنها على سبيل المثال:

١- عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إنّ سليمان بن داود عليه السلام سأل الله ثلاثاً، فأعطاه اثنتين، ونحن نرجو أن تكون له الثالثة، سأله حكماً يصادف حكمه، فأعطاه الله إياه، وسأله ملكاً لا ينبغي لأحد من بعده، فأعطاه إياه، وسأله أيَّما رجلٍ خرج من بيته لا يريد إلا الصلاة في هذا المسجد خرج من خطيئته مثل يوم ولدته أمه، فنحن نرجو أن يكون الله عز وجل قد أعطاه إياه" رواه أحمد والحاكم وصححه.

٢- وعن ميمونة بنت سعد مولاة النبي صلى الله عليه وسلم قالت: قلت: يا رسول الله! أفتنا في بيت المقدس، قال: "أرض المحشر والمنشر، ائتوه فصلوا فيه؛ فإن صلاة فيه كألف صلاة في غيره"، قلت: أرأيتَ إن لم أستطع أن أتحمَّل إليه؟ قال: "فتهدي له زيتاً يسرج فيه، فمن فعل ذلك فهو كمن أتاه" رواه أبو داود وابن ماجه وصححه الألباني.

قال ابن تيمية: (دلت الدلائل على أن ملك النبوة بالشام، والحشر إليها، .....وهناك يحشر الخلق، والإسلام في آخر الزمان يكون أظهر بالشام).

٣- وعن ابن حوالة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سيصير الأمر إلى أن تكونوا جنوداً مجندة، جند بالشام، وجند باليمن، وجند بالعراق"، قال ابن حوالة: خِر لي يا رسول الله إن أدركت ذلك، فقال: "عليكم بالشام؛ فإنها خيرة الله من أرضه، يجتبي إليها خيرته من عباده، فأمّا إذا أبيتم فعليكم بيمنكم، واسقُوا من غُدَرِكُم، فإنّ الله توكل لي بالشام وأهله" أحمد أبو داود وصححه الألباني.

قال العز بن عبد السلام: (أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الشام في كفالة الله وحياطته، ومن حاطه الله تعالى وحفظه فلا ضيعة عليه).

٤- عن أم سلمة زوج النبي أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أهل بحجة أو عمرة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، أو وجبت له الجنة" قال أبو داود: يرحم الله وكيعاً أحرم من بيت المقدس يعني إلى مكة. رواه أبو داود وابن ماجه بسند صحيح.

الثاني عشر: جواب[٢٧] الشيخ حيدر قفة[٢٨]:

أجاب فضيلة الشيخ على النحو التالي:

باختصار شديد (فلسطين وقف إسلامي، لا يجوز التفريط فيها، ولا التفاوض على التفريط فيها، ولو بقي مسلم واحد لم يوافق فهو "عجب الذنب" الذي سينبت منه الجيل الذي سيحررها إن شاء الله).

[٢٧] في مراسلة بيني وبينه.

[٢٨] أحد علماء الأردن المعروفين.

الثالث عشر: إعلان دمشق العالمي للدفاع عن حق العودة الفلسطيني[٢٩]:

نحن المشاركون في (الملتقى العربي الدولي لحق العودة) الذي استضافته العاصمة السورية دمشق خلال الفترة (٢٣-٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨)، وبمشاركة أكثر من خمسة آلاف شخصية من المؤتمرات والهيئات والأحزاب والمنظمات والاتحادات الشعبية ولجان حق العودة وممثلي المؤتمرات والشخصيات الفلسطينية والعربية والإسلامية والدولية، الرسمية والشعبية، من الاتجاهات كافة، وتجمعات اللاجئين الفلسطينيين من أنحاء العالم، والذي جسد حالة تاريخية تضامنية مع الشعب الفلسطيني ونضاله وحقوقه المشروعة وثوابته الراسخة.

وانتصاراً لحق العودة الفلسطيني، وتعاهداً على المضي في الدفاع عنه ودعمه في سبيل تحقيقه، فإننا نعلن التالي:

١- إن حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى بيوتهم وأراضيهم التي هجروا منها وفي التعويض عما لحقهم من أضرار يقع في صلب القضية الفلسطينية وجوهرها، وهو حق راسخ غير قابل للتصرف، أو التنازل عنه، أو المساومة عليه، أو الانتقاص منه.

٢- إن حق العودة هو حق شرعي وطبيعي، فردي وجماعي، تكفله الأديان والمواثيق والقوانين الدولية، وهو حق ثابت لا يسقط بالتقادم، كما أنه حق مطلق، لا تملك أية جهة فردية كانت أم جماعية، شعبية كانت أم رسمية، الحق في التنازل عنه، كما لا يجوز الاستفتاء عليه.

٣- يؤكد الملتقى على ضرورة تعميم ثقافة المقاومة ونهجها؛ لأن خيار المقاومة هو السبيل الأجدى والأقصر لتحقيق عودة الفلسطينيين إلى ديارهم، ويدعو إلى حماية هذا الخيار، وتحصينه على المستوى الوطني والقومي والإسلامي والعالمي.

٤- إن التمسك بحق العودة هو من أولويات مشروع التحرير الوطني الفلسطيني والمشروع التحرري العربي والإسلامي والعالمي، وإن قيام أبناء الأمة وأحرار العالم بالدفاع عن هذا الحق هو التزام وواجب إنساني و حضاري.

٥- ندعم الشعب الفلسطيني في تأكيده الدائم تمسكه بأرضه ووطنه، وإرثه الحضاري وهويته العربية والإسلامية، كما أكد تمسكه بوحدته في الداخل والخارج كونها شرط حماية لحقوقه العادلة التي لا تقبل التفريط أو المساومة ولا التجزئة أو الإرجاء.

٦- إن تهجير الشعب الفلسطيني تم على يد القوات الصهيونية عبر مخطط اعتمد أساليب الإرهاب والقتل والمجازر، مما يشكل جريمة تطهير عرقي وجرائم ضد الإنسانية، وهو ما تتحمل مسؤوليته أيضاً القوى الدولية التي أيدت وتؤيد المشروع الصهيوني وتقدم له كل أشكال الدعم والحماية.

٧- إن أي مشاريع تنتقص من حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة هي مشاريع مدانة ومرفوضة، سواء أكانت تعويضاً أم توطيناً، تجنيساً أم وطناً بديلاً، وأياً كانت الجهات أو الشخصيات أو الهيئات أو الأنظمة التي تقف وراءها.

٨- إن هيئة الأمم المتحدة مطالبة بتفعيل حق العودة الفلسطيني دونما إبطاء، وإن استمرار معاناة اللاجئين شهادة إدانة صارخة للنظام الدولي، ودليل على طغيانه واحتكامه لقانون الغاب.

---

[٢٩] حضرت الإعلان وتم توزيع البيان ونشره في وسائل الإعلام بتاريخ ٢٧ ذي القعدة ١٤٢٩ هـ الموافق ٢٣- ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨م

٩- على هيئة الأمم المتحدة أن تتحمل مسؤوليتها في تمكين وكالة غوث اللاجئين الفلسطينيين (الأنروا) من الاستمرار في أداء واجباتها في جميع أماكن عملها.

١٠- إن الممارسات الصهيونية التي تستهدف المزيد من تهجير الفلسطينيين هي ممارسات إجرامية خطيرة، يجب التصدي لها، كما يجب مواجهة مشاريع "التبادل السكاني" و "الترانسفير" والاستيطان والجدار العنصري التي تستهدف تغيير هوية الأرض والإنسان.

١١- إن من حق اللاجئين الفلسطينيين أن يتمتعوا بالحقوق المدنية والاقتصادية والاجتماعية في مختلف أماكن اللجوء لحين عودتهم، وإن من واجب الدول العربية التي يقيمون فيها العمل على تمكينهم من هذه الحقوق ورفع كل أشكال الظلم والمعاناة.

١٢- نعتبر ما يسمى بـ (يهودية الدولة) مخططاً لاستكمال تهجير الفلسطينيين المقيمين بأرضهم المحتلة عام ١٩٤٨، ومحاولة لإسقاط حق العودة، وتكريس (قانون العودة اليهودي) باعتباره شرعنة للنموذج العنصري في فلسطين، وإذكاء لمشروع الاستيطان على حساب الشعب الفلسطيني وهويته.

١٣- يثمن الملتقى صمود الشعب الفلسطيني في الداخل والخارج ومقاومته وتضحياته على مدى السنين والأجيال، رجالاً ونساءً وشيوخاً وأطفالاً وأحراراً وأسرى، في وجه حملات التهجير والتوطين.

١٤- إن جميع المؤسسات والمنظمات والهيئات، التي تدافع عن حق العودة، مدعوة إلى تنسيق جهدها، والمساهمة في حشد كل الطاقات والقوى الفلسطينية والعربية، والإسلامية والمسيحية والإنسانية، والإقليمية والدولية، من أجل تحقيق إجماع عالمي لتطبيق حق العودة والتصدي لأي محاولة لإسقاطه والالتفاف عليه.

١٥- ندعو إلى تفعيل الآليات والوسائل السياسية والقانونية والاقتصادية والإعلامية والتعليمية كافة، للدفاع عن حق العودة ونشر ثقافتها، وتعميقها في نفوس الأجيال، وخصوصاً الناشئة والشباب.

١٦- وقد مرت ٦٠ سنة على اغتصاب فلسطين دون تحقيق عودة الفلسطينيين إلى بيوتهم وأراضيهم، فإن هيئة الأمم المتحدة أصبحت ملزمة بإسقاط عضوية الكيان الصهيوني وطرده من المنظمة الدولية؛ كون العودة شكلت شرطاً لقبوله.

إننا نعلن عهداً لا يقبل التغيير أو التبديل التزامنا بحق العودة ودفاعنا عنه، وتوريثه للأجيال إلى أن يسترد الشعب الفلسطيني حقوقه ويعود إلى دياره ووطنه.

فهرس المحتويات

البحث	رقم الصحيفة
مقدمة	٢
الفصل الأول: تعريف حق العودة في حلقة البحث هذه	٤
الفصل الثاني: آراء العلماء المعاصرين حول حق العودة	٥
أولاً: جواب الدكتور أحمد نوفل	٧
ثانياً: جواب الدكتور وهبة الزحيلي	٩
ثالثاً: فتوى الشيخ عكرمة سعيد صبري	١١
رابعاً: فتوى هيئة علماء فلسطين في الخارج	١٢
خامساً: فتوى الدكتور إبراهيم مهنا	١٣
سادساً: جواب الدكتور نواف تكروري	١٦
سابعاً: ملخص حلقة حق العودة في ميزان الشريعة الإسلامية) مع الدكتور مروان أبو راس	٢٥
ثامناً: فتوى رابطة علماء فلسطين	٢٩
تاسعاً: بيان لجنة علماء الشريعة الإسلامية في حزب جبهة العمل الإسلامي	٣٠
عاشراً: فتوى خبَّاب بن مروان الحمد	٣٣
الحادي عشر: جواب الدكتور مروح نصار	٣٥
الثاني عشر: جواب الشيخ حيدر قفة	٣٩
الثالث عشر: إعلان دمشق العالمي للدفاع عن حق العودة الفلسطيني	٤٠
فهرس المحتويات	٤٢

تمت